

توظيف المثل في التقعيد اللغوي "المقتضب للمبرد أنموذجا"
ساهر حمد مسلم القرالة (*)

الملخص:

تهدف هذه الدراسة الموسومة بـ (توظيف المثل في التقعيد اللغوي المقتضب للمبرد أنموذجا) إلى الكشف عن مدى اعتماد المبرد على المثل في الاستشهاد على القضايا اللغوية المطروحة في كتابه المقتضب، ولاسيما أن المثل يعد أحد مصادر السماع الثرة التي اعتمدها كثير من النحاة في الاحتجاج والاستشهاد، ابتداء من سيبويه، ومن جاء بعده؛ ذلك لما للمثل من ميزات تمتع بها عن بقية مصادر السماع الأخرى.

وقد خلصت الدراسة إلى أن المثل كان أحد المصادر المتعددة التي اعتمد عليها المبرد في الاستشهاد، وإن كانت نسبة الاستشهاد به قليلة مقارنة مع نسبة الاستشهاد بالشاهد الشعري، والقرآني، إلا أن هذا لا يعني أن المبرد لم يتكئ عليه في بعض المواضع ليكون شاهدا رئيسا ليقم عليه قاعدة، أو ليكون حدا فاصلا في خلاف ما، ولعل ما يميز استشهاد المبرد بالمثل عن بقية علماء اللغة الآخرين⁽¹⁾، أنه كان أكثرهم جرأة على التصرف بنص المثل، فلم يقتصر على الرواية الواردة للمثل في كتب الأمثال، وإنما تحرر من القيود المفروضة على النص المثلي؛ خدمة للقاعدة التي يعالجها، هذا فضلا عن أنه لم يلتزم أسلوبا، أو طريقة معينة في الاستشهاد به، فتجده يعتمد المثل شاهدا رئيسا للتقعيد عليه، وتارة يورده فقط من باب الاستئناس والتعزيز، وأخرى يستشهد به على الرغم من مخالفته للقياس، وتارة يستشهد على القضية الواحدة بأكثر من مثل، وأحيانا يستشهد بالمثل الواحد على أكثر من قضية، وقد يساوي بينه وبين دلالة الحال، والأصول في الاستشهاد، وأساليب أخرى اعتمدها المبرد في الاستشهاد بالمثل وضحتها في ثنايا البحث.

الكلمات المفتاحية: المثل، التقعيد، الاستئناس، الاستشهاد، القياس، السماع.

(*) أستاذ مساعد في الدراسات اللغوية، جامعة الزرقاء الأردنية

Utilizing Proverbs in Rules Forming: Al-Mubarred's Al-Muqtadab as a Model

Abstract

The present study investigates Al-Mubarred's use of proverbs as linguistic evidence in his book Al-Muqtadab. Emphasis on proverbs as evidence was initiated by Syabawih who stressed for their distinctive features.

The study revealed that proverbs were among of the various sources Al-Mubarred relied on as evidence. Though he relied on evidence from the Quran and poetry more frequently, there were some cases in which proverbs were used as the major source of evidence in deriving a rule or solving a linguistic debate.

What distinguishes Al-Mubarred's use of proverbs as evidence is his courage in altering the proverb text to serve the rule he was tackling .He did not depend on the narration presented in proverbs books and did not follow one methodology .He used the proverbs as a base for rule , as a supporting evidence, evidence for more than one issue or equating it with the contextual evidence. Other methods followed by Al-Mubbrad were presented in the paper.

Key words: Proverb, Deriving rule from proverbs, Supporting evidence, Quoting evidence , Agreement with established rules, oral discourse

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الخلق، وخاتم المرسلين، محمد بن عبد الله، وعلى آله وأصحابه الغر الميامين، وبعد:
فيعد المثل أحد فنون القول النثرية، التي يشترك فيها العامة، والخاصة في التعبير عن مرادهم؛ ذلك أنه حكمة العرب في الجاهلية والإسلام، فهو بـصـور حياة الناس، وأحوال معاشهم، وقد أوجزت العرب لفظه، فأشـبعت معناه، وأوجزت عبارته، فعمّ مغزاه.

والمثل كما عرفه المبرد⁽²⁾: "مأخوذ من المثل، وهو عبارة عن قول سائر يُشَبَّه به حال الثاني بالأول، والأصل فيه التشبيه. وقال ابن السكيت⁽³⁾: "المثل: لفظ يخالف لفظ المضروب له، ويوافق معناه معنى ذلك اللفظ، شَبَّهوه بالمثل الذي يُعْمَلُ عليه غيره". وقال إبراهيم النظام⁽⁴⁾: "يجتمع في المثل أربعة لا تجتمع في غيره من الكلام: إيجاز اللفظ، وإصابة المعنى، وحسن التشبيه، وجودة الكناية، فهو نهاية البلاغة. وزاد على ذلك التهانوي⁽⁵⁾ أن لها تأثيراً عجبياً في الأذان، وتقريباً غريباً لمعانيتها في الأذهان، وقال ابن المقفع⁽⁶⁾: " إذا جعل الكلام مثلاً، كان أوضح للمنطق، وأنقّ للسمع، وأوسع لشعوب الحديث".

وعلى ذلك يمكن القول: إنَّ المثل قول موجز، يعبر عن موقف ما، بعد ذلك يطلق هذا القول عموماً على كل موقف مشابه للموقف الذي قيل فيه أول مرة، فيصبح شائعاً ذاتعاً.

ويعد أيضاً من صور الأدب الرمزي المتداول بين الناس، الذي يتيح لهم أسلوب التلميح دون التصريح في كلامهم، مما يكفل لهم السلامة من ردة فعل الآخرين، ويختصر عليهم أبواباً طويلة من الحديث، فالمثل عند المتكلم والسماع، رمز على معنى معين معروف لكليهما. والمثل له سيرورة، وتداول بين الخاصة والعامة؛ لأنه يتحدث عن الحاجة الشخصية في ثوب إنساني عام؛ لذلك وجد طريقه إلى كتب علمائنا القدماء ما بين جامع، و شارح، ومعلق عليه، وما بين معتمد عليه للاستدلال والاستئناس على قضية ما.

ومن رحم ذلك تولدت أهمية هذه الدراسة الموسومة بـ (توظيف المثل في التقعيد اللغوي، المقتضب للمبرد أنموذجا)، التي تحاول الكشف عن أهمية الأمثال عند علماء النحو ولاسيما المبرد، وبيان مدى اعتماده عليه في الاستشهاد على القضايا المطروحة في كتابه (المقتضب)، خاصة أن المثل يعد أحد مصادر السماع الثرة التي اعتمدها كثير من النحاة في الاحتجاج والاستشهاد، ابتداء من سيبويه، ومن تبعه من اللغويين؛ ذلك لما للمثل من ميزات، وخصائص جعلته ينفرد بها عن بقية مصادر السماع الأخرى.

وقد اعتمد الباحث في دراسته المنهج الوصفي التحليلي الإحصائي، الذي يقوم على رصد الظاهرة اللغوية، ومن ثم محاولة تحليلها؛ للوقوف على أبرز سماتها. أما أبرز الدراسات التي وقفت عليها حول المثل، ففي حدود اطلاعي لم يتعرض أحد من الباحثين بدراسة مستقلة حول المثل عند المبرد، ولكن هنالك ثمة دراسات حول الأمثال بشكل عام، منها:

"الأمثال في كتاب سيبويه، عرض ومناقشة وتقويم"، وهي عبارة عن دراسة منشورة في مجلة التراث العربي، في العددين (86-87)، للدكتور شوقي المعري، كذلك الدراسة التي أعدها الأستاذ الدكتور عبد الفتاح الحموز، في جامعة مؤتة، حول "ظاهرة الحذف في المثل العربي"، أيضا الدراسة التي أعدتها الباحثة بلسم محمد خير العمري، في الجامعة الإسلامية الأردنية، للحصول على درجة الماجستير، حول "منزلة الأمثال العربية في ترسل ابن زيدون: دراسة في ضوء نظرية الحجاج"، وهي دراسات لا تمت لموضوع دراستي بصلة سوى أنها في باب الأمثال بشكل عام .

أما أبرز المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها أثناء إعداد هذه الدراسة، فمنها: الكتاب لسبويه، و الأصول في النحو لابن السراج، والعقد الفريد لابن عبد ربه، والأغاني لأبي الفرج الأصفهاني، والخصائص لابن جني، والمفصل في صنعة الإعراب، للزمخشري، وشرح الكافية الشافية لابن مالك، وأوضح المسالك لابن هشام، هذا فضلا عن كتب الأمثال التي اعتمدت عليها في تخريج الأمثال، نحو: كتاب الأمثال لابن سلام، والأمثال المولدة للخوارزمي، وجمهرة الأمثال لأبي هلال العسكري، والأمثال للهاشمي، وفصل المقال لأبي عبيد الله الأندلسي، ومجمع الأمثال للميداني، وغيرها.

أما هذه الدراسة فتقع في مقدمة بينت فيها الهدف من الدراسة، والمنهج الذي اعتمدته في مجرياتها، وأبرز الدراسات التي دارت حول المثل، أما متن الدراسة، فعرضت فيه للآلية التي اعتمدها المبرد في توظيف المثل في كتابه، بعد ذلك ختمت الدراسة بدراسة تحليلية مختصرة، حاولت فيها تتبع أبرز المظان التي وردت فيها الأمثال التي اعتمدها المبرد في كتابه، وذلك من خلال معرفة أماكن ورودها في كتب الأمثال الأخرى؛ بهدف الوقوف على مدى صحتها، إن كانت أمثالا، أو ما إذا كانت أساليب لغوية شائعة عند علماء اللغة على أنها أمثال، كذلك ضمننت الدراسة دراسة إحصائية مبسطة بينت فيها النسب المئوية لاستشهاد المبرد بالمثل مقارنة مع الشواهد الأخرى: القرآنية والشعرية، كذلك دراسة إحصائية أخرى بينت من خلالها مدى اعتماد المبرد على الأمثال في التقعيد، والاستثناس، وأمور أخرى مبنوثة في ثنايا البحث، بعد ذلك ختمت الدراسة بخاتمة حوت أبرز النتائج التي توصلت إليها، وبفائمة بأسماء المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها أثناء إعداد الدراسة.

فإن وُقِّتُ فمن الله، وإن أخطأت فمن طبيعة البشر القاصرة عن بلوغ حد الكمال، وحسبي أني قد اجتهدت.

أما الآلية التي اعتمدها المبرد في توظيف المثل في كتابه، فتكمن في المحاور الآتية:

1- اعتماد المثل شاهداً رئيساً على القضية المطروحة؛ للتقعيد عليه:

لقد اعتمد المبرد على المثل كثيراً في باب التقعيد، وقد تبدى هذا واضحا من خلال إيراده للمثل منفرداً في كثير من الأحيان، ومن أمثلة ذلك:

استشهاده بالمثل (إِنَّمَا يُجْزَى الْفَتَى غَيْرُ الْجَمَلِ)⁽⁷⁾، على مجيء غير بمعنى (إلا)، قال المبرد⁽⁸⁾:

"وقد تقع (غير) بمعنى (إلا)، كما وقعت (إلا) في موضع (غير)، وقال الآخر⁽⁹⁾:
وإذا أوتيتَ قرصاً فأجزه // إِنَّمَا يُجْزَى الْفَتَى غَيْرُ الْجَمَلِ
فغير هذه في موضع (إلا)"⁽¹⁰⁾.

وقول العرب أيضاً: (إِنَّ الْفَكَاهَةَ مَقْوَدَةٌ إِلَى الْأَدَى)⁽¹¹⁾، فقد استشهد به المبرد كشاهد رئيس في باب الأسماء المأخوذة من الأفعال، على أن الاسم المصوغ على زنة الفعل، إذا لم يكن لا اسم مكان، ولا اسم زمان، ولا مصدر، فإنه حينئذ يصاغ على الأصل دون اعتلال، لذلك تقول في: باع، وقال، مَبَّيعٌ، و مَقُولٌ، أما إن دلت هذه الصيغ على المكان، أو الزمان، فإنه يدخلها الاعتلال؛ أخذا بالأصل، لذلك تقول: مَبَّاعٌ، ومَقَالٌ. قال المبرد⁽¹²⁾: "اعلم أن كل اسم كان على مثال الفعل، وزيادته ليس من زوائد الأفعال، فإنه منقلب حرف اللين كما كان ذلك في الأفعال إذا كان وزنها، وكانت زيادته في موضع زيادتها، والنحويون البصريون يرون هذا جارياً في كل ما كان على هذا الوزن، الذي أصفه لك، ولست أراه كذلك، إلا أن تكون هذه الأسماء مصادر فتجري على أفعالها، أو تكون اسماً لأزمنة الفعل، فأما ما صيغ منها اسماً لغير ذلك فليس يلزمه الاعتلال؛ لبعده من الفعل... فإن صغت اسماً لا تريد به مكاناً من الفعل، ولا زماناً للفعل، ولا مصدراً، قلت في (مَقْعَلٌ)، من القول، هذا (مَقُولٌ)، ومن البيع، هذا (مَبَّيعٌ)، كما قالوا في الأسماء: مزيد، وقالوا: (إِنَّ الْفَكَاهَةَ مَقْوَدَةٌ إِلَى الْأَدَى)".

كذلك استشهاده بالمثل العربي (إِنَّ مَعَ الْيَوْمِ أَخَاهُ غَدَوًا)⁽¹³⁾، فقد استشهد به كشاهد رئيس في باب ما كان من المذكر على ثلاثة أحرف، على أن المحذوف من (غَدًا)، الواو، وذلك بدليل تصغيرها على (غَدِيٌّ)، وذلك أنه لما اجتمعت الواو الساكنة، مع الياء فقد قلبت الواو إلى ياء، فأصبحت (غَدِيٌّ)، قال المبرد في ذلك⁽¹⁴⁾: "والدليل على أن الذاهب من (غَدًا) الواو أنهم يقولون فيه (غدو)، كما يقولون (غد)، قال الشاعر⁽¹⁵⁾:

لا تَقْلُوها وادْلُوها دَلْوًا
إِنَّ مَعَ الْيَوْمِ أَخَاهُ غَدَوًا.

واعتمد المبرد أيضاً المثل (إِنَّ مَعَ الْيَوْمِ أَخَاهُ غَدَوًا)، شاهداً رئيساً على قضية النسب إلى الاسم الثنائي، حيث بين أن كل اسم على حرفين، إذا ما أردت النسب إليه فلا بد عندئذ من رد الحرف المحذوف، كما هو الحال في (يَدٌ)، و(دَمٌ)، قال المبرد⁽¹⁶⁾: "... و(غد) (فَعَلٌ)، لأن أصله (غدو)، وحق هذه الأسماء المحذوفة أن يحكم عليها بسكون الأوسط، إلا أن تثبت الحركة، لأن الحركة زيادة، فلا تثبت إلا بحجة، ألا ترى أن الشاعر لما اضطر إلى الرد على الإسكان، فقال: إِنَّ مَعَ الْيَوْمِ أَخَاهُ غَدَوًا".

أيضاً من الأمثال التي اعتمدها المبرد شواهد رئيسة على القضايا المطروحة في المقتضب، وجاء بها من باب التقعيد، قول العرب: (رَأْسُكَ وَالسِّيفُ)⁽¹⁷⁾، و(أَهْلُكَ وَاللَّيْلُ)⁽¹⁸⁾، فقد استشهد بهما المبرد في باب إياك والأمر، على جواز حذف الفعل في بابي الإغراء والتحذير في حالتي التكرار والعطف؛ ذلك أن دلالة

الحال والأمثال، تدل على المحذوف، قال المبرد في ذلك⁽¹⁹⁾: " وقد يحذف الفعل في التكرير، وفي العطف، وذلك قولك: رأسك والحائط، ورأسك والسيف يا فتى، فإنما حذف الفعل؛ للإطالة والتكرير، ودل على الفعل المحذوف بما يشاهد من الحال، ومن أمثال العرب (رأسك والسيف)، ومن أمثالهم (أهلك والليل)، وقد دل هذا على أنه يريد: بادر أهلك والليل، والأول على أنه: نحّ رأسك من السيف، وتقديره في الفعل: اتق رأسك والسيف"

كذلك من الأمثال التي اعتمدها المبرد شواهد رئيسة على القضية المطروحة، قول العرب⁽²⁰⁾: (جاء ينفض مذرّويه)، فقد استشهد به المبرد في باب التثنية على أن الاسم المقصور الرباعي إذا ما أردت تثنيته، فإنك تثنيه بالياء، من أي أصل كان، كما في: (ملهيان)، و(مغزيان)، و(حباريان)، شريطة أن يكون له مفرد من جنسه، أما إن لم يكن له مفرد من جنسه، فعند تثنيته تظهر الواو، كما في قول العرب: (جاء ينفض مذرّويه، قال المبرد⁽²¹⁾): " فإن كان المقصور على أربعة أحرف فصاعداً، كانت تثنيته بالياء من أي أصل كان... نقول: ملهيان، ومغزيان، وحباريان، كما نقول في الفعل: أغزيا، وراميا... فأما قولهم: (جاء ينفض مذرّويه)، فإنما ظهرت فيه الواو؛ لأنه لا يفرد له واحد، وكذلك عقلته بثنايين، ولو كان يفرد له واحد لكان: عقلته بثنايين؛ لأن الواحد ثناء، وكنت نقول: مذرّيان، كما نقول: ملهيان".

وفي باب الأفعال التي تسمى أفعال المقاربة، استشهد بالمثل العربي المعروف: (عسى الغوير أبوّساً)⁽²²⁾ كشاهد رئيس على جواز إحلال الاسم موضع الفعل إن قام مقامه، قال المبرد⁽²³⁾: " وأما قولهم: (عسى الغوير أبوّساً)، فإنما كان التقدير: (عسى الغوير أن يكون أبوّساً)؛ لأن (عسى) إنما خبرها الفعل مع (أن)، أو الفعل مجرداً، ولكن لما وضع القائل الاسم في موضع الفعل كان حقه النصب؛ لأن (عسى) فعل، واسمها فاعلها، وخبرها مفعولها".

كذلك استشهد به في باب الأفعال التي تسمى أفعال المقاربة بالمثلين: (كاد العروس يكون أميراً)⁽²⁴⁾، و (كاد النعام يطير)⁽²⁵⁾، على مجيء (كاد) لتفيد معنى المقاربة، قال المبرد⁽²⁶⁾: " ومن هذه الحروف (كاد)، وهي للمقاربة، وهي فعل، نقول: (كاد العروس يكون أميراً)، و(كاد النعام يطير)".

وفي باب ما جرى في بعض اللغات مجرى الفعل (ما النافية)، فقد استشهد بالمثل العربي (ما مسيء من أعتب)⁽²⁷⁾، كشاهد رئيس ليقوم عليه قاعدة، على أنه إذا تقدم خبر (ما) النافية العاملة عمل ليس على اسمها، فعندئذ يبطل عملها، وتعود الجملة إلى الأصل؛ وذلك أن كل ما كان متصرفاً فإنه يعمل في المتقدم، وفي المتأخر، وما لم يكن كذلك، أي ليس متصرفاً، فإنه يلزم الحالة التي ورد عليها؛ ذلك أن الفرع لا يقوى في العمل قوة الأصل، فيما أن (لا) النافية العاملة عمل ليس محمولة في العمل على (ليس)، لذلك لا تقوى على عملها من حيث التقديم والتأخير. قال المبرد⁽²⁸⁾: " فأما تقديم الخبر، فقولك: ما منطلق زيد، وما مسيء من أعتب، فإنما قدمت على حد قولك: ما زيد منطلق، ولو أردت التقديم على حد

قولك: ما زيدٌ منطلقاً، لم يجز، كما لا يجوز: إن منطلقٌ زيداً، وهذا قول مغن في جميع العربية، كل ما كان متصرفاً، عمل في المقدم، والمؤخر، وإن لم يكن متصرفاً، لم يفارق موضعه؛ لأنه مدخل على غيره".

وفي باب (ما يجوز أن تحذف منه علامة النداء وما لا يجوز ذلك فيه) (29)، استشهد بالأمثال الآتية:

(افتدٍ مخنوقٌ) (30)، و (أصبح ليل) (31)، و (أطرقُ كراً) (32)، على جواز حذف علامة النداء من النكرة ضرورة، والأصل يقتضي عدم جواز الحذف؛ ذلك أن النكرة شائعة، ويلزمها حرف النداء كي تخصص، وعندما أراد التأكيد على ما أورد استشهد بالأمثال السابقة على جواز ذلك، ولم يعقب عليها بأمثلة أخرى، لا من القرآن، ولا من الشعر، ذلك أن الأمثال موطن ضرورة، شأنها في ذلك شأن الشعر، وهذا يدل على أنه اعتمدها شواهد رئيسة على القضية المطروحة، من باب التقعيد لا من باب الاستئناس والتعزيز.

وفي باب (ما وقع من الأفعال للجنس على معناه، وتلك الأفعال نعم وبئس، وما وقع في معناها) (33)، استشهد المبرد بالمثلين: (أطري فإئك ناعلة) (34)، و(الصيف ضيعت اللبن) (35)، كشاهدين رئيسين؛ للتقعيد عليهما، على أن الفعل (حبذا)، مكون في بنيته من الفعل (حب)، واسم الإشارة (ذا)، وأن اسم الإشارة (ذا) يلتزم حالة واحدة سواء استعمل مع المذكر، أم مع المؤنث، مفرداً كان أم مثني، أم جمعا، حيث يلتزم حالة الإفراد والتذكير مع كل ذلك، شأنه في ذلك شأن المثل، الذي يلتزم وجها واحداً في كل استعمالته، قال المبرد (36): "وأما حبذا فإنما كانت في الأصل (حبذا الشيء)؛ لأن (ذا) اسم مبهم يقع على كل شيء، فإنما هو (حباً هذا)، مثل قولك: (كرم هذا)، ثم جعلت (حباً)، و(ذا) اسماً واحداً، فصار مبتدأ، ولزم طريقة واحدة على ما وصفت لك في (نعم)، فتقول: حبذا عبد الله، وحبذا أمة الله، ولا يجوز حبذه؛ لأنهما جعلاً اسماً واحداً، في معنى المدح، فانتقلا عما كانا عليه قبل التسمية، كما يكون ذلك في الأمثال، نحو (أطري فإئك ناعلة)، و(الصيف ضيعت اللبن)، لأن أصل المثل إنما كان لامرأة، فإنما يضرب لكل واحد على ما جرى في الأصل، فإذا قلته للرجل فإنما معناه: أنت عندي بمنزلة التي قيل لها هذا".

وفي باب (37) (ما يحكي من الأسماء وما يعرب) استشهد بالمثل العربي (38) (أحق الخيل بالركض المعار)، على أن الأسماء التي يعمل بعضها في بعض، كما هو الحال في (تأبط شراً)، و (برق نحره)، و(دري حباً)، تُؤدى على وجه واحد، صارفاً النظر عن طبيعة الموقف الذي تؤدي فيه، لذلك فهي تلتزم حالة واحدة، سواء أكانت مع المذكر، أم مع المؤنث، أم مع الجمع، لذلك لا يجوز فيها التثنية، ولا الجمع، ولا الإضافة، شأنها في ذلك شأن المثل، الذي يؤدي على نمط واحد، سواء استعمل مع المذكر، أم مع المؤنث، ويؤخذ بنصه دون أدنى تغيير، حتى وإن خالف قواعد اللغة. قال المبرد (39): "واعلم أن هذه الحكاية لا يجوز أن تثني، وتجمع، ولا تضاف؛ لأنه تزول معانيها باختلاف ألفاظها، ألا ترى أنك لو رأيت (أحق الخيل بالركض المعار) في مكانين مكتوباً، لم يجز أن تثنيه، كما تقول:

رأيت زيدين، فإنما حق هذه الأسماء التأدية".
يتضح مما سبق أنه على الرغم من ضالة نسبة استشهاد المبرد بالمثل مقارنة مع بقية الشواهد الأخرى المطروحة في الكتاب، كالشاهد القرآني، أو الشعري، فإن الاستشهاد بالمثل للتفعيد عليه قد شكلت النسبة الأعلى من بين النسب الأخرى، التي اعتمد فيها المثل للاستشهاد، وهذا ما سيتضح من خلال الدراسة الإحصائية المعدة في نهاية الدراسة. هذا وتجدر الإشارة إلى أن هنالك أمثالا أخرى أوردها المبرد في كتابه، واعتمدها شواهد رئيسة على القضايا التي هو بصدد معالجتها، من باب التفعيد عليها، لم أوردها في هذه الدراسة، وإنما حاولت إيراد بعضها من باب التمثيل لا من باب الحصر؛ ذلك أن المقام لا يتسع لأكثر من ذلك، سأشير إليها في مظانها من باب الإفادة منها لمن أراد⁽⁴⁰⁾.

2- الاستشهاد بالمثل من باب الاستئناس والتعزيز:

من الأساليب التي اعتمدها المبرد في توظيف المثل في كتابه إيراده لها من باب الاستئناس والتعزيز، لذلك عند إمعان النظر في جملة من الأمثال التي استشهد بها على بعض القضايا، يلح القارئ وبشكل واضح أن المبرد إنما أوردها لدعم شاهد، أو تأكيد رأي، ومما يدل على ذلك أنها لا تأتي في مقدمة الشواهد المطروحة على القضية المعنية، وإنما يوردها بعد استيفائه للشواهد الرئيسية المطروحة، هذا فضلا عن أنها لا تحقق رأيا، ولا تحسم خلافا، ولا تؤسس لقاعدة، وإنما يؤتى بها من باب التقوية، والتعزيز، وقد تحققت هذه السمة عند المبرد في مجموعة من الأمثال، منها:

ما استشهد به في باب (ما يحكى من الأسماء وما يعرب)⁽⁴¹⁾، على أنها تلتزم حالة واحدة عند إعرابها، وتعامل معاملة الكل، فلا يجوز تجزئتها عند إعرابها، وإنما تعرب ككل متكامل، سواء في حالة الرفع، أو النصب، أو الجر، فبعد أن طرح مجموعة من الأمثلة المصنوعة على كيفية إعراب هذه الأسماء، استشهد على ذلك ببنتين من الشعر، بعد ذلك طرح المثل العربي (أحقُّ الخيل بالركض المكار)⁽⁴²⁾، من باب الاستئناس والتعزيز للشواهد المطروحة على القضية. قال المبرد⁽⁴³⁾: "فمن الحكاية أن تسمى رجلا، أو امرأة بشيء قد عمل بعضه في بعض، نحو تسميهم تأبط شرا، و ذرى حبا، وبرق نحره، فما كان من ذلك فأعرابه في كل موضع أن يسلم على هيئة واحدة؛ لأنه قد عمل بعضه في بعض، فنقول: رأيت تأبط شرا، وجاعني تأبط شرا، فمن ذلك قوله⁽⁴⁴⁾:"

كذبتُم وبيت الله لا تنكحونها بني شاب قرناها نصرٌ وحلبٌ
وقوله⁽⁴⁵⁾:

إنَّ لها مُرْكنا إزرباً كأنه جبهة ذرى حبا
وقال الآخر⁽⁴⁶⁾:

وجدنا في كتاب بني تميم أحقُّ الخيل بالركض المكار.
فلم يجز في هذا إلا الحكاية؛ لأنه لا يدخل عامل على عامل فـ (أحقُّ الخيل) رفع بالابتداء، والمعار خبره، فهذا بمنزلة الفعل، والفاعل.

ومن ذلك أيضاً استشهاده في باب (47) (المبتدأ المحذوف الخبر استغناء عنه، وهو باب لو)، بالمثل العربي (48) (لو ذات سوار لطممتي)، فقد استشهد المبرد بهذا المثل على أن الاسم المرفوع الواقع بد (لو) إنما هو مرفوع بفعل مضمر يقدر من جنس الموجود، لكنه قبل أن يورد المثل ابتداءً استشهاده على هذه القضية بأية قرآنية، وبيبت من الشعر، بعد ذلك أردف هذه الشواهد، وقواها بالمثل المذكور آنفاً، من باب الاستئناس والتعزير لا أكثر ولا أقل، قال المبرد (49): "لو لا تقع إلا على فعل، فإن قدمت الاسم قبل الفعل فيها كان على فعل مضمر، وذلك قوله عز وجل (50): (قُلْ لَوْ أَنَّهُمْ تَمَلَّكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّيَ)، إنما (أنتم) رفع بفعل يفسره ما بعده، وكذلك (51):

فلو غير إخواني أرادوا نقيصتي جَعَلْتُ لَهُمْ فَوْقَ الْعَرَانِينَ مَيْسَمًا

ومن ذلك قول العرب: (لو ذات سوار لطممتي)، إنما أراد: لو لطممتي ذات سوار".
ومن الأمثال التي اعتمدها المبرد في الاستشهاد للاستئناس والتعزير، قول العرب (52): (أيدي سبا)، فقد استشهد به المبرد في باب الاسمين اللذين يجعلان اسماً واحداً، نحو حضرموت، وبعلبك، ومعد يكر، على أن الاسم المركب في غير حالة الإضافة إذا كان الجزء الأول منه منتهياً بياء، فإنها تسكن في حالتها الرفع والجر، حملاً على الاسم المنقوص، الذي تسكن ياءه في حالتها الرفع والجر، إذا كان غير مضاف، وعندما أراد المبرد التمثيل على ما أورد من تعليق، بدأ التمثيل بمثال مصنوع، وهو (قالي قلا)، بعد ذلك أورد المثل العربي، أيدي سبا، فقط من باب الاستئناس والتقوية لما مثل به مسبقاً، ولمزيد من التأكيد، أردف هذين المثالين بمثالين آخرين، وهما: (بادي بدا)، و(ومعد يكر)، مما يؤكد أن ما رمى إليه المبرد من طرح هذه الأمثلة، ما هو إلا من باب التقوية، والاستئناس والتعزير للقضية التي هو بصدد معالجتها. قال المبرد (53): "فأما ما كان من هذه الأسماء منتهي الاسم الأول منه (ياء)، كقولك: قالي قلا، وأيادي سبا، وبادي بدا، ومعد يكر، فإن الياءات تسكن؛ لأنهن في حشو الأسماء؛ ولأن حكمها لو كانت حروف الإعراب أن تسكن في موضع الجر، والرفع، نقول: هذا قاض فاعلم، ومررت بالقاضي فاعلم".

وتجدر الإشارة إلى أن المبرد استشهد بالمثل نفسه (أيدي سبا)، في موضع آخر، وكان يهدف من وراء ذلك الاستئناس والتعزير للشواهد المسوقة سابقاً على القضية، فقد استشهد به في باب إضافة العدد، واختلاف النحويين فيه (54) على أن العدد المركب من (13 — 19) يعامل على أنه اسم واحد، على الرغم من أنه يتكون من جزأين، كما هو الحال في الأسماء المكونة من جزأين، وتعامل على أنها اسم واحد، نحو: حضرموت، وبعلبك، وقالي قلا، بعد ذلك أورد المبرد المثل (أيدي سبا) شاهداً على ذلك، من باب الاستئناس والتعزير للرأي الذي تبناه في هذه المسألة، وهو أنه إذا ما أردت تعريف مثل هذه الأعداد، فإنه ينبغي عليك أن تدخل الألف واللام على الجزء الأول منها لا على الثاني؛ حملاً لها على حضرموت، وبعلبك، وقالي قلا، وأيادي سبا، ذلك أن الثاني قد أصبح في درج الأول. قال المبرد (55): "وأما قولهم: الخمسة العشر، فيستحيل من غير هذا الوجه؛ لأن خمسة

عشر بمنزلة حضرموت، وبعلبك، وقالي قلا، وأيدي سبا، وما أشبه ذلك من الاسمين اللذين يجعلان اسما واحداً، فإذا كان شيء من ذلك نكرة، فإن تعريفه أن تجعل الألف واللام في أوله؛ لأن الثاني قد صار في درج الكلام الأول، فهذا أفبح، وأشنع".

ومن الأمثال التي اعتمدها المبرد في الاستشهاد للاستثناس والتعزير أيضاً، قول العرب⁽⁵⁶⁾: (غَلَقْتُ الرَّهَانَ بِمَا فِيهَا)، استشهد به المبرد في باب⁽⁵⁷⁾ (هذا باب الجمع لما كان على ثلاثة أحرف)، حيث بيّن المبرد أن من بين الجموع الثلاثية جمعاً يأتي على زنة (فَعَلٌّ)، وهذا الجمع يجوز فيه التحريك، والتسكين، كما في (سُقْفٌ، وسُقْفٌ)، و(رَهْنٌ، ورَهْنٌ)، واستشهد على ذلك بأية قرآنية، وهي قوله تعالى⁽⁵⁸⁾: (لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقْفًا)، وكذلك بقراءة لأبي عمرو بن العلاء، ولابن كثير، وهي (فَرُهْنٌ مقبوضة)⁽⁵⁹⁾، بعد ذلك أشار إلى أن من العرب مَنْ خرج عن هذا القياس، من خلال جمع هذا البناء على (فَعَالٌ)، كما في رَهْنٌ، ورهَانٌ، واستشهد على ذلك بقوله تعالى⁽⁶⁰⁾: (فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ)، بعد ذلك عزز الآية القرآنية بما ورد عن العرب من أمثال، وذلك من خلال قول العرب: (غَلَقْتُ الرَّهَانَ بِمَا فِيهَا). قال المبرد في ذلك⁽⁶¹⁾: "وقد يجيء من الأبنية المتحركة، والساكنة من الثلاثي جمع على (فَعَلٌّ)، وذلك قولك: (فَرَسٌ وَرَدٌّ)، و(خَيْلٌ وَرَدٌّ)، و(رَجُلٌ نَطٌّ)، و(قَوْمٌ نَطٌّ)، ويقول: (سُقْفٌ)، و(سُقْفٌ)، وإن شئت حركت كما قال عزوجل: (لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقْفًا)، وقالوا: (رَهْنٌ)، و(رَهْنٌ)، وكان أبو عمرو يقرؤها (فَرُهْنٌ مقبوضة)، ويقول: لا أعرف الرَّهَانَ إلا في الخيل، وقد قرأ غيره (فَرِهَانٌ مقبوضة)، ومن كلام العرب: (غَلَقْتُ الرَّهَانَ بِمَا فِيهَا)".

ومن ذلك أيضاً قول العرب⁽⁶²⁾: (ولا أبا حسن لها)، فقد استشهد به المبرد من باب الاستثناس والتعزير على أن (لا) النافية للجنس لا تعمل إلا في النكرة، ولو جاء بعدها اسم معرفة، فإنه يعامل معاملة الاسم النكرة؛ وذلك أنها لا تعمل إلا في النكرة، فيكون حينئذٍ الاسم المعرفة محمولاً على اسم الجنس، الذي هو معرفة من ناحية اللفظ، نكرة من ناحية المعنى، عندئذٍ استشهد المبرد على هذه القضية ببينين من الشعر، وهما قول الشاعر⁽⁶³⁾:

أرى الحاجات عند أبي حبيب تكدّن ولا أمية في البلاد
وقول الآخر⁽⁶⁴⁾: لا هيثم الليلة للمطي

فكأنه نصب الاسمين الواقعين بعد (لا) التبرئة على تقدير: (ولا أمثال أمية، و لا أمثال هيثم)، بعد ذلك استشهد بأحد أمثال العرب، على القضية نفسها من باب التعزير، والاستثناس للشواهد السابقة، وهو قول العرب: (قضية ولا أبا حسن لها)، على تقدير: (ولا أمثال أبي حسن لها)، قال المبرد⁽⁶⁵⁾: "ومثل ذلك قولهم في المثل: (قضية ولا أبا حسن لها)، أي قضية، ولا عالم بها، فدخل علي - رضي الله عنه - فيمن يطلب لهذه المسألة".

3 — الاستشهاد بالمثل وإن خالف القياس:

لقد استشهد المبرد بمجموعة من الأمثال الخارجة عن الأصل، أو ما يمكن

توظيف المثل في التقعيد اللغوي (المقتضب للمبرد أنموذجا)

تسميتها بالشاذة؛ بغية التقنين للقواعد، وتفصيلها، وذلك من خلال بيان ما ينطبق على القاعدة، و ما يشذ عنها، لذلك كان يقدم لبعضها بقوله: إنها موطن ضرورة، شأنها في ذلك شأن الشعر، أو لكثرة دورانها على الألسنة، وبعضها يستشهد بها دون أن يقدم لها بشيء من هذا القبيل.

ومن الأمثلة التي تبذت فيها هذه السمة، مايلي:

استشهاده بالأمثال الآتية⁽⁶⁶⁾ (اقتد مخنوق)، و(أصبح ليل)، و(أطرق كرا)، في باب ما يجوز أن تحذف منه علامة النداء، وما لا يجوز ذلك فيه، فقد ذكر المبرد⁽⁶⁷⁾ أنه مما لا يجوز حذف حرف النداء منه، المعرفة والنكرة، أما المعرفة فبسبب عدم جواز حذف حرف النداء منها، أنها قد تقع نعتا لشيء ما، فعندئذ يجتمع عليها حذفان: حذف الموصوف، وحذف حرف النداء، وذلك ما لا يجوز في عرف اللغة، أما النكرة فبسبب عدم جواز حذف حرف النداء منها، أنها شائعة، لذلك يلزمها حرف النداء كي تتخصص، إلا أن تكون في موطن ضرورة، فعندئذ يجوز لك الحذف كما هو الحال في الشعر، واستشهد على ذلك بالأمثال السابقة الذكر؛ ذلك أن المثل موطن ضرورة شأنه في ذلك شأن الشعر، كذلك لكثرة دورانه على الألسنة.

وفي باب (الجمع لما كان على ثلاثة أحرف)⁽⁶⁸⁾ بين أن منها جمعا يأتي على زنة (فعل)، وهذا الجمع جاز فيه تحريك العين وتسكينها، كما في (سقف)، و (سقف)، و(رهن)، و(رهن)، و(ورد)، و(ورد)، وبين أن من العرب من خرج على هذا القياس فجمعه على (فعال)، فقال: (رهن)، و (رهان)، عندئذ استشهد بالمثل (خلقت الرهان بما فيها)⁽⁶⁹⁾.

ومن ذلك أيضا استشهاده في باب⁽⁷⁰⁾ (الأسماء المأخوذة من الأفعال) بالمثل العربي⁽⁷¹⁾: (إن الفكاها موقودة إلى الأذى) على أن الاسم المصوغ على زنة الفعل، إذا لم يكن اسم مكان، أو اسم زمان، أو مصدرأ، فإنه حينئذ يصاغ على الأصل دون اعتلال، لذلك تقول في: باع، وقال، مبيع، و مقول، أما إن دلت هذه الصيغ على المكان، أو الزمان، فإنه يدخلها الاعتلال؛ أخذا بالأصل، لذلك تقول: مباع، ومقال. يتضح من خلال ما أورده المبرد حول هذه القضية، أن الأصل، أو القياس يقتضي أن كل اسم مصوغ من الفعل سواء أكان اسم زمان، أو مكان، أو غير ذلك لا بد أن يدخله الاعتلال أخذا بالأصل، وجريا على عادة النحاة، وإن خالفهم هو في رأيه الذي مفاده، أنه لا يدخلها الاعتلال إلا إذا كانت أسماء لمصادر، أو أسماء لأزمنة، أو لأمكنة، أما إن أردت بها غير ذلك، فلا يدخلها الاعتلال، وإنما تصاغ على الأصل.

لعل قول المبرد: (هذا جار في كل ما كان على هذا الوزن)، دليل واضح على أن خلاف ذلك فيه خروج عن الأصل والقياس، بغض النظر عن رأيه الذي تبناه حول هذه القضية، والذي خالف فيه جمهور البصريين.

وفي باب الأفعال التي تسمى أفعال المقاربة استشهد بالمثل العربي المعروف: (عسى الغوير أبوسا)⁽⁷²⁾، أيضا يتبدى لنا من خلال فحوى حديث المبرد حول ما أورده من تعليق على هذا المثل، أن الأصل، والعرف اللغوي يقتضي أن يكون

خبر هذه الأفعال المسماة بأفعال المقاربة جملة فعلية مقرونة بـ (أن)، إلا أن هذا المثل خرج على القياس، من خلال مجيء خبرها اسماً؛ ولعل ما سوَّغ ذلك أن الاسم إذا وُضع موضع الفعل، قام مقامه، هذا فضلاً على أن الأمثال إرث لغوي، ينبغي عدم التصرف بها دون أدنى تبديل، أو تغيير في نصها؛ لما لها من أهمية في حياة العرب.

4- الاستشهاد بالمثل الواحد على أكثر من قضية:

لعل من أبرز السمات التي تتبدى في استشهاد المبرد بالمثل، أنه لم يكتفِ بالاستشهاد بالمثل في موطن واحد، أو على قضية واحدة، فالمطالع للكتاب يلمح بشكل جلي أن المبرد قد يعتمد المثل الواحد للاستشهاد به في مواطن متعددة، وعلى أكثر من قضية؛ ولعل مرد ذلك يعود لأمرين:

الأول: قلة الأمثال الواردة في الكتاب، مقارنة ببقية الشواهد الأخرى، لذلك هو مضطر إلى إيرادها، والتمثل بها كلما سنحت الفرصة له بذلك.

الثاني: غنى الأمثال بالشواهد، مما يتيح للدارس التمثل بها في أكثر من موضع. وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على مدى اعتماد المبرد على الأمثال في الاستشهاد، وتقعيد القواعد، ومن الأمثلة التي اعتمد فيها هذا النهج في الاستدلال، على سبيل التمثل لا الحصر، ما يلي:

استشهاده بالمثل⁽⁷³⁾ (إن مع اليوم أخاه غدوا) في باب⁽⁷⁴⁾ ما كان من المذكر على ثلاثة أحرف، فقد استشهد به على أن المحذوف من (عَدَّ) الواو، وذلك بدليل تصغيرها على (غدي)، وذلك أنه لما اجتمعت الواو الساكنة مع الياء، عندئذٍ قلبت الواو إلى ياء.

واستشهد بالمثل نفسه (إن مع اليوم أخاه غدوا) في باب⁽⁷⁵⁾ (النسب إلى كل اسم على حرفين)، فقد أشار إلى أنه لا بد عند النسب للاسم الثنائي من رد المحذوف، كما في (يد)، و(دم). عند ذلك بين أن الأصل في هذه الأسماء الثنائية، أن تكون ساكنة الوسط، إلا إذا ثبتت عليها الحركة؛ ذلك أن الحركة زيادة فلا تثبت إلا بحجة، عندئذٍ استشهد بالمثل العربي (إن مع اليوم أخاه غدوا) على أن الأصل في وسط هذه الأسماء السكون لا الحركة. قال المبرد⁽⁷⁶⁾: "و(عَدَّ) فعل؛ لأن أصله (عَدَو)، وحق هذه الأسماء المحذوفة أن يحكم عليها بسكون الأوسط، إلا أن تثبت الحركة؛ لأن الحركة زيادة، فلا تثبت إلا بحجة، ألا ترى أن الشاعر لما اضطر إلى الرد ردَّ على الإسكان، فقال: إن مع اليوم أخاه غدوا".

ومن ذلك أيضاً استشهاده بالمثل العربي⁽⁷⁷⁾ (أيادي سبا) في باب⁽⁷⁸⁾ (الاسمين اللذين يجعلان اسماً واحداً نحو حضرموت، وبعلبك، ومعد يكر،) فقد استشهد بالمثل (أيدي سبا) على أن الاسم المركب إذا كان منتهياً بياء فإنها تسكن في حالتها الرفع والجر، كما لو كانت حروف إعراب، شأنها في ذلك شأن الاسم المنقوص، الذي تسكن ياءه في حالتها الرفع والجر، إذا كان غير مضاف.

واستشهد بالمثل نفسه في الباب السابق على أن الاسم المركب، نحو: قالي قلا، و أيادي سبا، إذا سمي به مؤنث في حالة الإضافة مُنْع من الصرف، وكان موضعه

توظيف المثل في التقعيد اللغوي (المقتضب للمبرد أنموذجا)

موضع الخفض، أما إن سمي به مذكر صُرّف، قال المبرد⁽⁷⁹⁾: " ومن أضاف فجعل (قلا) اسما لمذكر قال: بقالي قلا، أو من وراء دبيل، وإن جعل (قلا) اسما لمؤنث لم يصرفه، وكان موضعه موضع خفض، وكذلك أيادي سبا، إلا أن هذه نكرة".

واستشهد به المبرد مرة ثالثة في باب⁽⁸⁰⁾ (إضافة العدد واختلاف النحويين فيه) على أن تعريف العدد المركب من (13-19)، إنما يكون ذلك من خلال إدخال الألف واللام على الجزء الأول من العدد، لا على الجزء الثاني؛ ذلك أن هذا العدد أصبح بمثابة الاسم الواحد، الذي لا ينفك أحد جزأيه عن الآخر، شأنه في ذلك شأن الأسماء المركبة، نحو: حضرموت، وبعلبك، وقالي قلا، وأيدي سبا.

ومن الأمثال التي وظفها المبرد، واستشهد بها في أكثر من باب من أبواب كتابه، قول العرب⁽⁸¹⁾: (أحقّ الخيل بالركض المعار)، فقد اعتمده للاستشهاد به في موضعين سبقت الإشارة إليهما في موضع سابق من البحث، وهما: (باب ما يحكى من الأسماء ما يعرب)⁽⁸²⁾ على أن الأسماء التي يعمل بعضها في بعض، كما هو الحال في (تأبط شرا)، و (برق نحره)، و (ذرى حبا)، تؤدي على وجه واحد، صارفا للنظر عن طبيعة الموقف الذي تؤدي فيه، لذلك فهي تلتزم حالة واحدة، سواء مع المذكر، أم مع المؤنث، أم مع الجمع، لذلك لا يجوز فيها التثنية، ولا الجمع، ولا الإضافة، شأنها في ذلك شأن المثل الذي يؤدي على نمط واحد، سواء استعمل مع المذكر، أم مع المؤنث، ويؤخذ بنصه دون أدنى تغيير فيه، حتى وإن خالف قواعد اللغة.

أما الموضع الثاني الذي اغتنمه المبرد للاستشهاد بهذا المثل، فهو الباب نفسه (باب ما يحكى من الأسماء وما يعرب)، على أن هذه الأسماء المحكية التي يعمل بعضها في بعض، تلتزم حالة واحدة عند إعرابها، سواء أكانت مع المذكر، أم مع المؤنث، وبغض النظر عن موقعها الإعرابي، رفعا، أو نصبا، أو جرا⁽⁸³⁾.

5- المساواة بين المثل ودلالة الحال:

لعل المقصود بدلالة الحال أي القرينة الدالة على المحذوف، أو بعبارة أخرى طبيعة السياق التي تدل على المحذوف، وقد اعتمدت القرينة كثيرا لدى علماء اللغة في الدلالة على المحذوف، ولاسيما في الأبواب التي كثر فيها الحذف، كما هو الحال في حذف الفاعل، أو المفعول، أو المبتدأ، أو الخبر، وكان للقرينة دورها الرئيس في الدلالة على المحذوف، ومن الأمثلة التي ساوى فيها المبرد بين المثل في الاستشهاد وبين دلالة الحال، استشهاده في باب (إياك في الأمر) بالمثلين⁽⁸⁴⁾: (رأسك والسيف)، و (أهلك والليل)، على جواز حذف الفعل الناصب للاسم المنصوب على الإغراء والتحذير في حالتي العطف، والتكرير؛ ذلك أن دلالة الحال تدل على المحذوف، قال المبرد في ذلك⁽⁸⁵⁾: " وقد يحذف الفعل في التكرير، وفي العطف، وذلك قولك: (رأسك والحائط)، و (رأسك والسيف يا فتى)، فإنما حذف الفعل للإطالة والتكرير، ودل على الفعل المحذوف بما يشاهد من الحال، ومن أمثال العرب: (رأسك والسيف)، ومن أمثالهم: (أهلك والليل)، وقد دل على هذا أنه

يريد بادر أهلك والليل، والأول على أنه نحّ رأسك من السيف، وتقديره في الفعل: اتق رأسك والسيف".

6 — المساواة بين الأمثال والأصول:

لقد ساوى المبرد في استشهاده بالمثل بين الأصل الذي يكون عليه الشيء، فلا يتبدل ولا يتغير، وبين المثل الذي يؤخذ كما هو، دون تبديل أو تغيير في محتواه، حتى وإن خالف القواعد المعهودة، ذلك أنه إرث لغوي، ينبغي المحافظة على شكله، وهينئته التي ورد عليها عن العرب، ومن الأمثلة على ذلك: استشهاده بالمثلين العربيين: (أطري فإتكَ ناعلة)⁽⁸⁶⁾، و(الصيف ضيغت اللين)⁽⁸⁷⁾ في باب (ما وقع من الأفعال للجنس على معناه، وتلك الأفعال نعم وبئس وما وقع في معناها)⁽⁸⁸⁾، فقد استشهد المبرد بهذين المثلين، كشاهدين رئيسيين للتأكيد على التزام اسم الإشارة (ذا) في الفعل (حبذا) حالة واحدة، سواء استعمل مع المذكر، أم مع المؤنث؛ مفردا كان، أو مثنى، أو جمعا؛ لأن أصلها يقتضي ذلك، شأنها في هذا شأن المثل، الذي يلتزم حالة واحدة، دون أدنى تغيير في نصح، سواء استعمل مع المذكر أم مع المؤنث.

ومن ذلك أيضا استشهاده في باب⁽⁸⁹⁾ (مسائل من هذه المصادر التي جرّت) بالمثل العربي⁽⁹⁰⁾ (عليه رجلاً ليسنى)، على أن اسم الفعل ينبغي أن يلتزم في استعماله نسقا واحدا، لذلك لا يجوز فيه التقديم والتأخير، شأنه في ذلك شأن المثل، الذي يؤخذ كما ورد عن العرب، دون أدنى تصرف في نصح. قال المبرد⁽⁹¹⁾: "ولا يجوز أن تقدم فيه، ولا تؤخر، فتقول: زيدا عليك، وزيدا دونك، ومن زعم أن قول الله عزوجل⁽⁹²⁾: (كُتِبَ اللهُ عَلَيْكُمْ)، إنما نصبه (بعليكم)، فهذا خطأ... وإنما قالوا: عليه رجلاً ليسنى؛ لأن هذا مثل، والأمثال تجري في الكلام على الأصول كثيرا".

7 — إيراد المثل من خلال بيت شعري:

لعلّ من أبرز السمات التي تبيّدت للباحث من استشهاد المبرد بالأمثال، أنه كان يوردها أحيانا بنصها كاملة من خلال بيت شعري، أو من خلال الاقتصار على كلمة واحدة من المثل في ثنايا البيت الشعري، وكان له منهجان في هذا الشأن: الأول: لا يكون الهدف من إيراده للمثل الاستشهاد للاستئناس، أو إقامة حجة عليه، وإنما يكون الشاهد في موضع آخر من البيت الشعري لا في المثل نفسه، ولعل هذا دليل آخر على مدى اهتمام المبرد بالمثل في كتابه، فهو لم يقتصر في إيرادها للاستشهاد وإقامة القواعد وتقنينها، أو الاستئناس والتعزيز للشواهد المطروحة، فقد تكون سببا لجلب انتباه القارئ من قبل المؤلف للقضية المطروحة، من خلال الاحتجاج بشواهد فيها من النوادر، أو الأمثال ما يجلب الانتباه، كما هو الحال عند المبرد في هذا الصدد، ومن الأمثلة التي اتضحت فيها هذه السمة ما يلي:

استشهاده في باب⁽⁹³⁾ (من مسائل كان وأخواتها) على جواز إضمار اسم كان، وأخواتها فيها، واستشهد ببيتين من الشعر، ومن ثم استشهد ببيت شعري

توظيف المثل في التقعيد اللغوي (المقتضب للمبرد أنموذجا)

ثالث، كان قد ضمَّه كلمة من مثل من أمثال العرب، والشاهد فيه ليس في المثل، وإنما في موضع آخر من البيت، والكلمة هي، (قنافظ)، وهي كلمة من المثل العربي⁽⁹⁴⁾: (أسرى من قنفظ). قال المبرد⁽⁹⁵⁾: "فما جاء من الضمير في هذا الباب قوله⁽⁹⁶⁾:"

فأصبحوا والنوى عالي مَعْرَسِهِمْ // وليس كلَّ النوى يُلقى المساكينُ.
أضمر في ليس، وقال الآخر⁽⁹⁷⁾:

هي الشفاءُ لدائي إنْ ظفرتُ بها // وليس منها شفاءُ الداءِ مبدولُ.
وقال الفرزدق⁽⁹⁸⁾:

قنَافِذُ هَدَاجُونَ حَوْلَ بُيُوتِهِمْ // بما كان إياهمْ عطيةً عودًا.
فهذا وجه ما ذكرت لك".

يتضح مما سبق أن المبرد أورد في البيت الثالث كلمة (قنافظ)، وهذه الكلمة جزء من المثل العربي المعروف (أسرى من قنفظ)، والشاهد ليس فيها، وإنما جاء في موضع آخر من البيت على ما بيناه سابقا، فكان الشاعر أراد أن يصف قوم جرير الشاعر بأنهم لا يحبذون السير إلا ليلا للسرقة، والفجور، كما هو الحال في القنفظ الذي لا يسير خوفا إلا في الليل، وأن أبا جرير هو الذي عودهم على ذلك⁽⁹⁹⁾.

ومثال ذلك أيضا استشهاده في باب القسم⁽¹⁰⁰⁾ على أن (الهاء) للتنبية، وأنها قد تقع موضع الواو، فنقول لآها الله ذا، أي لا والله ذا، وأوضح أن التنبية يقع قبل كل ما نبهت عليه، واستشهد على ذلك بقول الشاعر⁽¹⁰¹⁾:

تَعَلَّمَنَّهَا لِعَمْرِ اللَّهِ ذَا قِسْمًا // فاقدر بذرعك وانظر أين تنسلكُ.
فكانه أراد أن يقول: تَعَلَّمَنَّ لِعَمْرِ اللَّهِ هَذَا قِسْمًا، فقدم (الهاء)".

يتضح مما سبق أن المبرد استشهد ببيت الشعر على أن الهاء للتنبية، وأن التنبية يقع قبل المنبه عليه، وضمَّن البيت الشعري الذي استشهد به أحد أمثال العرب، وهو: (فاقدر بذرعك)، ولكن المثل لم يكن شاهدا على القضية المطروحة، وإنما الشاهد في موضع آخر من البيت.

ومن ذلك أيضا استشهاده في باب⁽¹⁰²⁾ (الأمر والنهي) على جواز إقامة الوصف مقام الموصوف بمجموعة من الشواهد الشعرية، والقرآنية، كان من بينها بيت من الشعر، ضمَّن كلمتين من أحد أمثال العرب، وهو: ⁽¹⁰³⁾ (يُقَعِّعُ خَلْفَ رَجُلِيهِ بِشَنِّ) أما الكلمتان فهما: (يُقَعِّعُ، وشنِّ)، ولم يكن الشاهد فيهما، وإنما كان في موضع آخر من البيت الشعري، قال المبرد⁽¹⁰⁴⁾: "وَقَالُوا فِي بَيْتِ حَسَانَ⁽¹⁰⁵⁾:

فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ // وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سِوَاءُ

إنما المعنى ومن يمدحه، وينصره، وليس الأمر عند أهل النظر كذلك، ولكنه جعل من نكرة، وجعل الفعل وصفا لها، ثم أقام في الثانية الوصف مقام الموصوف، فكانه قال: ووحد يمدحه وينصره؛ لأن الوصف يقع في موضع الموصوف إذ كان دالا عليه، وعلى هذا قول الله عز وجل⁽¹⁰⁶⁾: (وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَأَئِيمِينَ بِهِ)، وقال الشاعر⁽¹⁰⁷⁾:

(هَلْ الدَّهْرُ لَأَا تَارَتَانِ فَتَارَةٌ ... أَمُوتُ وَأُخْرَى أَبْتَعِي الْعَيْشَ أَكْدَحُ)

يريد وتارة أخرى وقال (108):

(كَأَنَّكَ مِنْ جِمالِ بَنِي أُفَيْشٍ ... يُقَعِّعُ خَلْفَ رَجْلَيْهِ بِشَنٍّ)
يريد كأنك جمل".

الثاني: أنه كان يورد المثل من خلال بيت شعري للاستشهاد بالمثل نفسه، لا في موضع آخر من البيت الشعري، كما هو الحال سابقاً، ومن الأمثلة التي اتضحت فيها هذه السمة، استشهاده في باب (ما تقع فيه إلا وما بعدها نعنا بمنزلة غير وما أضيف إليه)، بالمثل العربي: (إنما يُجْزَى الفتي غيرُ الجمل)، على مجيء غير بمعنى إلا. قال المبرد⁽¹⁰⁹⁾: " وقد تقع (غير) بمعنى (إلا)، كما وقعت (إلا) في موضع (غير) وقال الآخر⁽¹¹⁰⁾:

وإذا أوتيتَ قرصاً فاجْزِه // إنَّما يُجْزَى الفتي غيرُ الجمل
فغير هذه في موضع (إلا)⁽¹¹¹⁾.

كذلك أستشهاده في باب (ما كان من المذكر على ثلاثة أحرف)، بالمثل العربي: (إنَّ مع اليوم أخاه غدواً)، على أنَّ الأصل في (غد) غدو، وأن المحذوف من (غد) هو الواو، بدليل قول الشاعر⁽¹¹²⁾:
لا تقلوها وادلوها دلوا // إن مع اليوم أخاه غدواً.
فهنا نلاحظ أن المبرد اعتمد المثل هو الشاهد على القضية المطروحة، على الرغم من إيراده للمثل من خلال بيت شعري.

8- عدم اعتماد منهجية محددة في إيراده للأمثال في كتابه:

فتجده تارة يورد المثل بكامل نصه، كما هو وارد في كتب الأمثال، وتارة أخرى يورده مجتزأ، أي بإيراد جزء منه؛ أو من خلال التصرف في ألفاظه، بالتبديل والتغيير، ولعل مرد ذلك عائد لأمرين:
— أن جل تركيزه عند الاستشهاد بالمثل يكون منصبا على موطن الشاهد، لا الكيفية التي يطرح فيها نص المثل، لذلك تجده تارة يورده بنصه الكامل.
— وتارة يورده بغير نصه، وقد يكون السبب وراء عدم إيراد المثل بالرواية نفسها الواردة في كتب الأمثال، أن تلك الرواية لا تخدم القاعدة التي هو بصدد معالجتها، لذلك هو مضطر للتبديل، والتغيير، والحذف؛ خدمة للقضية التي أمامه، والأمثلة على ذلك كثيرة منها:

1- الأمثال التي أوردها بنصها كما وردت في كتب الأمثال:

— قول العرب⁽¹¹³⁾: (أحق الخيل بالركض المعار)، فقد استشهد به في باب⁽¹¹⁴⁾ (ما يحكى من الأسماء وما يعرب)، على أن مثل هذه الحكاية لا يجوز فيها أن تجمع، وثنى، وتضاف.
— قول العرب⁽¹¹⁵⁾: (أصبح ليل)، و⁽¹¹⁶⁾ (افتد مخنوق)، فقد استشهد بهما في باب⁽¹¹⁷⁾ (ما يجوز أن تحذف منه علامة النداء وما لا يجوز) على جواز حذف حرف النداء من النكرة ضرورة.

توظيف المثل في التقعيد اللغوي (المقتضب للمبرد أنموذجا)

- قول العرب⁽¹¹⁸⁾: (أطري فإنك ناعلة)، و⁽¹¹⁹⁾ (الصيف ضيغت اللبن)، فقد استشهد بهما في باب⁽¹²⁰⁾ (ما وقع من الأفعال للجنس) على التزام اسم الإشارة (ذا)، في الفعل (حبذا) حالة واحدة سواء استعمل مع المذكر، أم مع المؤنث، مفردا كان، أو مثلى، أو جمعا، شأنه في ذلك شأن المثل الذي يستعمل مع المذكر كما يستعمل مع المؤنث.
- قول العرب⁽¹²¹⁾: (أهلك والليل)، فقد استشهد به المبرد في باب⁽¹²²⁾ (إياك في الأمر) على جواز حذف الفعل الناصب للاسم في بابي الإغراء والتحذير في العطف والتكرير؛ وذلك لدلالة الحال عليه.
- قول العرب⁽¹²³⁾: (جاء يَنْقِضُ مِدْرَوِيَه)، فقد استشهد به المبرد في باب⁽¹²⁴⁾ (التثنية)، على أن الاسم المقصور الرباعي إن كان له مفرد من جنسه، فإنه يثنى بالياء من أي جنس كان، كما في (ملهيان، ومغزيان...)، أما إن لم يكن له مفرد من جنسه، فعندئذ تظهر الواو عند تثنيته.
- قول العرب⁽¹²⁵⁾: (في بيته يؤتى الحكم)، فقد استشهد به في باب (من مسائل كان وأخواتها)، على جواز تقديم ما حقه التأخير، شريطة المحافظة على المعنى، والرتبة.

2- الأمثال التي تصرف في ألفاظها، إما بالحذف، أو بالتغيير، وهي كثيرة أيضا، ومنها:

- الأمثال التي تصرف في ألفاظها من خلال التغيير، ومنها:
- (كاد العروس يكون أميرا)⁽¹²⁶⁾، فقد ورد في كتب الأمثال (كاد العروس أن يكون ملكا).
- (غلفت الرهان بما فيها)⁽¹²⁷⁾، فقد ورد في كتب الأمثال (غلق الرهن بما فيه).
- (أيادي سبا)⁽¹²⁸⁾، فقد ورد في كتب الأمثال (أيدي بدلا أيادي).
- (إنما يجزى الفتى غير الجمل)⁽¹²⁹⁾، فقد ورد في كتب الأمثال (إنما يجزى الفتى ليس الجمل).
- (إن مع اليوم أخاه غدوا)⁽¹³⁰⁾، فقد ورد في كتب الأمثال (إن مع اليوم غدا يا مسعدة).
- (ما مسيء من أعتب)⁽¹³¹⁾، فقد ورد في كتب الأمثال (ما شاء من أعتب).
- ب – الأمثال التي تصرف في ألفاظها من خلال حذف بعض ألفاظها، ومنها:
- (أطرق كرا)⁽¹³²⁾، فقد ورد في كتب الأمثال (أطرق كرا إن النعامة في القرى).
- (رأسك والسيف)⁽¹³³⁾، فقد ورد في كتب الأمثال (ماز رأسك والسيف).
- (أيادي سبا)⁽¹³⁴⁾، فقد ورد في كتب الأمثال (تفرقوا أيدي سبا)، وورد أيضا (ذهبوا أيدي سبا).

9- الاستشهاد على القضية الواحدة بأكثر من مثل:

ويظهر هذا جليا في العديد من المواضع، التي اعتمد فيها المبرد المثل شاهدا على القضية التي هو بصدد معالجتها، وقد يكون هذا مدعاة إلى القول: إنَّ المثل

تجلت فيه العديد من الشواهد اللغوية، التي اعتمدت من قبل النحاة للاستثناس، أو التعزيز، أو إقامة الحجج على القضايا المطروحة في كتبهم، وقد يكون استشهادهم على القضية الواحدة بأكثر من مثل، دليلاً آخر على مدى اعتمادهم عليه في الاستشهاد، ولعل السبب وراء كل ذلك من الاهتمام والرعاية بمادة المثل من قبل النحويين واللغويين، أن مادته صالحة للاستشهاد والاستثناس بها في كل زمان ومكان، كيف لا وقد صدرت عن تجربة، ومراس من قبل عرب أفحاح، اكتسبوا اللغة من مهدها، هذا فضلاً على أن الشاهد المثلي فيه من الميزات ما تجعله أكثر قبولاً، ورواجاً من غيره، كالإيجاز، ورصانة الألفاظ، والعبارات التي صبغت بها الأمثال، وجلبه للانتباه أكثر من غيره من الشواهد، ولاسيما أن معظم الأمثال لها ارتباط إما بقصة، أو موقف ما، لذلك وجدت طريقها إلى الأذهان أكثر من غيرها، وإن قل عددها مقارنة بغيرها من الشواهد.

ومن الأمثلة التي برزت فيها هذه السمة استشهاده في باب (135) (ما يجوز أن تحذف منه علامة النداء وما لا يجوز ذلك فيه) على جواز حذف علامة النداء من النكرة ضرورة، فيعد أن بين أن السبب في عدم جواز حذف علامة النداء من المعرفة أنها لا تقع نعتاً لشيء، فعندئذ يجتمع عليها حذفان حذف الموصوف، وحذف حرف النداء، وهذا ما لا يجوز في العرف اللغوي، أن يجتمع على الاسم حذفان، أما النكرة فعدم جواز حذف علامة النداء منها، أنها شائعة، لذلك يلزمها الدليل كي تتخصص، إلا أن تكون في موطن ضرورة، عندئذ يجوز حذف علامة النداء منها، واستشهد على ذلك بمجموعة من الأمثال منها، قول العرب (136):
(أفتد مخنوق)، و (أصبح ليل)، و (أطرق كرا)، والأصل في ذلك كله أن يكون بعلامة النداء إلا أنه حذف للضرورة.

ومن ذلك أيضاً استشهاده في باب (137) (ما وقع من الأفعال للجنس على معناه وتلك الأفعال نعم وبئس، وما وقع في معناها)، على أن هذه الأفعال تلتزم حالة واحدة، سواء استعملت مع المذكر، أم مع المؤنث، فنقول (حبذا محمد)، و (حبذا أمة الله)؛ وذلك أنها جعلت اسماً واحداً، فانتقلت عما كانت عليه قبل المدح، شأنها في ذلك شأن الأمثال، التي تؤخذ كما هي، أي كما وردت عن العرب، سواءً أضربت للمذكر أم للمؤنث، واستشهد على ذلك بالمثلين (138): (أطري فإنك ناعلة)، و (الصيف ضيعت اللبن).

ومن ذلك استشهاده في باب (139) (النون الثقيلة)، بالمثلين العربيين: (بعين ما أرينك) (140)، و (بألم ما تُحَنِّتُهُ) (141)، على جواز دخول النون الثقيلة على الفعل المضارع المسبوق بـ (ما) الزائدة.

ومن ذلك أيضاً استشهاده في باب (الأفعال التي تسمى أفعال المقاربة) بالمثلين (142): (كاد العروس يكون أميراً) و (كاد النعام يطير)، على مجيء (كاد) لتنفيذ معنى المقاربة.

أيضاً من المواضع التي استشهد فيها المبرد بأكثر من مثل على القضية الواحدة استشهاده في باب (إياك والأمر) بالمثلين العربيين (143): (رأسك والسيف)،

توظيف المثل في التقعيد اللغوي (المقتضب للمبرد أنموذجاً)

و(أهلك والليل)، فقد استشهد بهما المبرد على جواز حذف الفعل العامل في بابي الإغراء والتحذير في حالتي التكرار والعطف؛ ذلك أن دلالة الحال والأمثال تدل على المحذوف⁽¹⁴⁴⁾.

10- اعتماده رواية واحدة للمثل على الرغم من أن له رواية أخرى هي الأوضح:

إن المطالع للمقتضب للمبرد يلمح بشكل واضح وجلي أن معظم الأمثال الواردة في كتابه أوردها برواية واحدة هي موطن الاستشهاد، ومناطق الاحتجاج، على الرغم من أنه وبعد مقارنتي لروايات تلك الأمثال الواردة في المقتضب، مع الروايات الواردة لها في كتب الأمثال، فقد تبين لي أن لبعضها أكثر من رواية⁽¹⁴⁵⁾ إلا أن المبرد لم يشر إلى ذلك؛ وكأن الهدف من وراء ذلك لم يكن منصبا حول تبيين الروايات المتعددة لتلك الأمثال؛ وإنما كان منصبا حول موضع الشاهد فقط، لذلك نأى بنفسه عن الخوض في غمار هذا الأمر، ولاسيما إذا كانت الرواية الأخرى للمثل لا تخدم القضية التي هو بصدد معالجتها، وبما أن موطن الشاهد لا يطرأ عليه أي تعديل من خلال تعدد الروايات للمثل، لذلك لم يتعرض لهذا الأمر مطلقاً، باستثناء حديثه في باب (المبتدأ المحذوف الخبر استغناء عنه وهو باب (لو)، فعندما عرض للاسم المرفوع الواقع بعد (لو) أشار إلى أنه مرفوع بفعل محذوف يقدر من جنس الموجود، عندئذ استشهد بالمثل العربي⁽¹⁴⁶⁾: (لو ذات سوار لطمنتي)، على أن الاسم (ذات) مرفوع بفعل مقدر تقديره (لطمنتي)، أي لو لطمنتي ذات سوار لطمنتي، بعد ذلك أشار إلى أن هنالك رواية أخرى لهذا المثل، وهي الأوضح، وهي (لو غير ذات سوار لطمنتي). ولعل السبب في عدم اعتماد المبرد للرواية الأخرى، التي هي أكثر فصاحة من الرواية التي أثبتتها في كتابه للاستشهاد بها على القضية المطروحة، أن الرواية الثانية لا تخدم القضية التي يعالجها، ففي الروايتين الواردتين للمثل لا بد للاسم المرفوع الواقع بعد (لو) من رافع يقدر من جنس الموجود، لذلك أثبت إحدى الروايتين وترك الأخرى.

11- الاستشهاد بأمثال لم ترد في كتب الأمثال:

إن مما يسترعي انتباه الدارس لكتاب المقتضب فيما يتعلق بالاستشهاد بالمثل، أن المبرد قد أورد ثلاثة أمثال في كتابه، واستشهد بها، على الرغم من أنها لم ترد في كتب الأمثال مطلقاً، فبعد التتبع، والاستقصاء لهذه الأمثال، لم أجد لها ذكراً في كتب الأمثال، على الرغم من ورودها في العديد من كتب اللغويين القدماء⁽¹⁴⁷⁾، أما الأمثال فهي⁽¹⁴⁸⁾: (عليه رجلا ليسني)، و(إن الفكاهة مقودة إلى الأذى)، وقضية ولا أبا حسن لها)، فقد استشهد بالأول في باب⁽¹⁴⁹⁾ (مسائل من هذه المصادر التي جُرّت)، على أن هذه المصادر لا يجوز التصرف فيها، من حيث: التقديم والتأخير، وإنما لا بد من الالتزام بأسلوب واحد فيها، كما في (عليك زيدا، ودونك زيدا) عندئذ استشهد بهذا المثل لتأكيد صحة هذا الاستعمال؛ ذلك أن الأمثال تجري في الكلام على الأصول.

أما الثاني فاستشهد به في باب⁽¹⁵⁰⁾ (الأسماء المأخوذة من الأفعال) على أن

الاسم المصوغ من الفعل إن لم يكن لا اسم زمان ولا مكان، ولا مصدر، فإنه يصاغ على الأصل، أي دون أن يدخله الاعتلال، كما في مقول، ومبيع من القول والبيع، أما إن صيغ للدلالة على المكان، أو الزمان، أو المصدر، فيدخله عندئذ الاعتلال، فنقول حينها في قال، وباع، مقال، ومباع، على زنة (مَقْعَل)، وأما الأخير فاستشهد به في باب⁽¹⁵¹⁾ (لا النافية للجنس) من باب الاستثناس والتعزيز على أن (لا) النافية للجنس لا تعمل إلا في النكرة، ولو جاء بعدها اسم معرفة، فإنه يعامل معاملة الاسم النكرة؛ وذلك أنها لا تعمل إلا في النكرة، فيكون حينئذ الاسم المعرفة محمولاً على اسم الجنس، الذي هو معرفة من ناحية اللفظ، نكرة من ناحية المعنى.

12 — إجازة ما يقع في الشعر من الضرورة أن يقع في المثل:

يمكن القول إن الضرورة التي أجمع العلماء على وقوعها في الأمثال كما تقع في الشعر، من أهم القواسم المشتركة التي تقرب بين المثل والشعر، ولعلها السبب الرئيس في أن يحظى المثل بهذه المكانة بين مصادر الاستشهاد الأخرى لدى علماء اللغة دون استثناء، قال المرزوقي⁽¹⁵²⁾: "واسْتُجِيزَ من الحذف ومضارع ضرورات الشعر فيها ما يستجاز في سائر الكلام". وأكد ذلك ابن جني وغيره من العلماء وقوع هذه الضرورة، وذلك قوله⁽¹⁵³⁾: "على أن الأمثال عندنا وإن كانت منثورة فإنها تحري في تحميل الضرورة لها مجرى المنظوم في ذلك". وقال أبو علي⁽¹⁵⁴⁾: "لأن الغرض في الأمثال إنما هو التيسير كما أن الشعر كذلك، فجرى المثل مجرى الشعر في تجوز الضرورة فيه".

ومن الأمثال التي ساوى فيها المبرد في الاستشهاد ما بين الشعر والمثل من الضرورة، قول العرب⁽¹⁵⁵⁾: "افتد مخنوق"، و(أصبح ليل)، (أطرق كرا)، في باب⁽¹⁵⁶⁾ (ما يجوز أن تحذف منه علامة النداء وما لا يجوز ذلك فيه)، على جواز حذف حرف النداء من النكرة، والأصل يقتضي عدم جوازه، ذلك أن النكرة شائعة فيلزمها الدليل على النداء كي تخصص، واستشهد على جواز ذلك بالأمثال السابقة حيث حذف منها حرف النداء؛ ذلك أنها موطن ضرورة، شأنها في ذلك شأن الشعر.

الدراسة التحليلية:

الملحق رقم (1)

الأمثال التي استشهد بها المبرد في المقتضب، ومواقع ورودها في أشهر كتب الأمثال:

الملاحظات	فصل المقال للأندلسي	الأمثال المولدة للخوازمي	الأمثال للضبي	الأمثال لابن سلام	المستقصى للزمخشري	الأمثال للهاشمي	جمهرة الأمثال للعسكري	مجمع الأمثال للميداني	المقتضب للمبرد	المثل
	-	451، 577	-	-	69/1	-	-	203/1	10/4، 11	1- أحق الخيل بالركض المعار.
	-	-	-	-	168/1	-	-	-	99/4	2- أسرى من قنفذ.
	-	-	27	-	-	-	-	-	261/4	3- أصبح ليل.
	-	-	-	-	221/1	-	-	431/1	261/4	4- أطرق كرا.
	-	-	-	-	265/1	-	-	78/2	261/4	5- افتد مخنوق.
	-	-	-	-	-	-	-	293/1	323/2	6- فاقدر

توظيف المثل في التقعيد اللغوي (المقتضب للمبرد أنموذجاً)


الملاحظات	فصل المقال للأندلسي	الأمثال المولدة للخوارزمي	الأمثال للضيبي	الأمثال لابن سلام	المستقصى للزمخشري	الأمثال للهاسمي	جمهرة الأمثال للعسكري	مجمع الأمثال للميداني	المقتضب للمبرد	المثل
				115	-	-	-	92/2 430/1	143/2	بذرعك 7- أطري فإبك ناعلة
	358	-	-	248	-	-	-	68/2	143/2	8- الصيف ضيبت اللين.
	ص (206)	444 587	-	-	-	-	-	24/1 436	410/4	9- إنما يجزي الفتى غير الجمل.
ليس مثلاً.	-	-	-	-	-	-	-	-	108/1	10- إن الكعامة مفودة إلى الأذى.
	-	-	-	-	414/1	-	-	30/1	238/2 153/3	11- إن مع اليوم إياه غدوا.
	-	42	-	-	339/2	-	-	279/2	215/3	12- راسك راسك.
	-	-	-	-	443/1	-	196/1	52/1	215/3	13- أمك والليل.
	-	-	-	-	88/2	-	-	275/1	176/2 21/4 25/4	14- أيدي سبأ.
	-	-	-	-	-	112	397/1	171/1	40/3	15- جاء بنفض مثرويه.
	-	-	-	300	-	171 334	50/2 51	17/2	70/3 72	16- عسى الغوير أبوسا.
	-	-	-	-	11/2	-	236/1	100/1	15/3	17- بعين ما أرينك
	-	-	-	-	204/1	-	-	107/1	15/3	18- بالم ما تختنه.
	-	-	-	-	203/2	-	-	-	74/3	19- كد العروس يكون أميراً.
	-	-	-	-	-	202 337	-	162/2	74/3	20- كاد النعام يطير.
	-	-	-	-	-	207 341	178/2 193	174/2 202	77/3	21- لو ذات سوار لطمتني.
	-	-	-	-	-	-	-	61/2	202/2	22- غلقت الزهان بما فيها.
	-	-	-	-	-	-	-	288/2	190/4	23- ما منسيء من أعتب.
	-	-	-	-	-	-	-	370/2	25/3	24- وراكك أوسع لك.
ليس مثلاً.	-	-	-	-	-	-	-	-	363/4	25- قضية ولا أبا حسن لها.
	-	-	-	96	-	281 340	-	-	138/2	26- لا يقف لي بالثنان.
ليس مثلاً.	-	-	-	-	-	-	-	-	28/3	27- عليه رجلا ليسني.
	-	-	-	54	-	176 335	368/1 88/2 89 101 102	72/2	102/4	28- في بيته يؤتى الحكم.

يتضح من خلال هذا الملحق أن الأمثال التي اعتمدها المبرد للاستشهاد بها على القضايا المطروحة في كتابه بلغ عددها ثمانية وعشرين مثلاً، بما فيها المكرر، واستشهد بثلاثة من الأساليب اللغوية الواردة عن العرب، التي أثبتتها اللغويون في كتبهم، ولم يلتفت محقق الكتاب إلى ذلك، فأثبتها في فهرسه على أنها

الملحق رقم (2)

النسب المئوية للاستشهاد بالشواهد القرآنية، والشعرية، والمثلية:

عدد الشواهد القرآنية مع المكرر	عدد الشواهد الشعرية مع المكرر	عدد الشواهد المثلية مع المكرر	المجموع الكلي للشواهد
681	776	31	1488
النسبة المئوية	النسبة المئوية	النسبة المئوية	النسبة المئوية 100%
45.766%	52.150%	2.083%	100%



نلاحظ من خلال الملحق رقم (1) أن نسبة الاستشهاد بالشواهد الشعرية جاءت في المرتبة الأولى، بواقع (52.150%) مقارنة مع نسب الاستشهاد بالشواهد القرآنية، والشواهد المثلية، حيث إن نسبة الاستشهاد بالشواهد القرآنية جاءت في المرتبة الثانية، بواقع (45.766%)، أما نسبة الاستشهاد بالشواهد المثلية، فقد احتلت المرتبة الأخيرة، وذلك بواقع (2.83%)، ولعل مرد ذلك عائد لعدة أسباب، منها:

— إن الشَّعر هو ديوان العرب، وبه عرفت المآثر والأنساب، ومن خلاله تعلمت اللغة، هذا فضلا عن شيوعه وانتشاره على الألسنة؛ لخفته، وسلاسته على الألسنة، حيث تعد لغة الشعر هي اللغة المثالية العالية التي تعاور الناس على التداول بها، لذلك لا غرابة أن يحتل الشاهد الشعري المرتبة الأولى في الاستشهاد أكثر من غيره، سواء أكان ذلك عند المبرد، أم عند غيره من النحاة، والمطالع لكتب النحاة سواء في ذلك المتقدمون على المبرد، أو المتأخرون عليه يلمس ذلك بشكل جلي وواضح في مصنفاتهم.

توظيف المثل في التقعيد اللغوي (المقتضب للمبرد أنموذجا)


– إن عدد الشواهد الشعرية تفوق بكثير عدد الشواهد القرآنية، والمثلية، لذلك ليس من الغريب أن تأتي نسبة الاستشهاد بالشعر عند المبرد، وغيره من النحاة تفوق نسبة الاستشهاد بالقرآن، والمثل.

– إن لغة الشعر فيها من المتسع في التصرف في ألفاظها، ومفرداتها ما لا يتوافر في لغة القرآن، أو لغة المثل، حيث إن النص القرآني نص مقدس لا يجوز التصرف فيه مطلقا، والنص المثلي كذلك، فهو في عرف اللغويين إرث لغوي، يؤخذ كما هو دون أدنى تغيير على نصه، حتى وإن خالف قواعد اللغة المعيارية، خلافا للنص الشعري الذي قد يرد على أكثر من رواية، لذلك تكون نسبة الشواهد في النص غير المحكوم بقواعد أكثر بكثير من النص المحكوم، هذا فضلا عن أن لغة الشعر يجوز فيها ما لا يجوز في غيرها من اللغات الأخريات – لغة القرآن، والمثل – من الضرورة وغيرها.

الملحق رقم (3)

النسب المئوية للاستشهاد بالمثل، علما أن المجموع الكلي للأمثال مع المكرر (31) مثلا، وعدد مرات الاستشهاد (91) مرة.

للتقعيد	للاستئناس	المخالفة للقياس	الاستشهاد بالمثل الواحد على أكثر من قضية	المساواة بين المثل ودلالة الحال	المساواة بين المثل والأصول	إجازة ما يقع في الشعر من الضرورة أن يقع في المثل.
22	6	5	3	2	3	3
24.175	6.593	5.494	3.296	2.197	3.296	3.296
إيراد المثل من بيت شعر.	عدم منهجية محددة في إيراده للمثل.	اعتماد على القضية الواحدة بأكثر من مثل.	اعتماد رواية واحدة للمثل على الرغم من أن له أكثر من رواية.	الاستشهاد بأمثال لم ترد في كتب الأمثال.		
5	16	11	1	3		
5.494	17.582	12.087	1.098	3.296		



يتضح لنا من خلال الملحق رقم (3) ما يلي:

— بلغت نسبة الاستشهاد بالمثل للتقعيد، وإقرار القواعد (24.175%)، وقد شكلت هذه النسبة الحيز الأكبر، من نسبة الاستشهاد؛ ولعل السبب وراء ذلك ليس لقلّة الشواهد الأخرى من شعرية، وقرآنية لتمثيل تلك القواعد، وإنما قد يكون السبب عائداً إلى أن المخزون اللغوي من الشاهد المثلي لدى المبرد كان أكثر من غيره، في تمثيل تلك القواعد، لذلك اعتمده شاهداً رئيساً في تلك القضايا.

— شكلت نسبة الاستشهاد بالمثل للاستئناس والتعزيز مانسيته (6.593%)، وهي نسبة ضئيلة مقارنة مع النسبة المعتمدة في التقعيد؛ ولعل السبب وراء ذلك راجع إلى وفرة الشواهد الأخرى من قرآنية، وشعرية، في تمثيل تلك القضايا، لذلك لم يكن المبرد مضطراً إلى اعتمادها شواهد رئيسة على تلك القضايا التي هو بصدده معالجتها، وإنما جاء بها من باب التقوية فقط للشواهد الأخرى.

— استشهد المبرد على القضايا المطروحة بمجموعة من الأمثال المخالفة للقياس، وقد شكلت نسبتها ما يقارب (5.494%)، وهي نسبة ضئيلة أيضاً مقارنة مع بعض النسب الأخرى، ولعل الهدف من الاستشهاد بمثل هذه الأمثال؛ بغية الإحاطة بالقضية المطروحة، من جميع جوانبها، ولبيان ما ينطبق على القاعدة، وما يشذ عنها.

— لقد شكلت نسبة الاستشهاد بالمثل الواحد على أكثر من قضية ما نسبته (3.296%)، وهي نسبة لا تكاد تذكر مقارنة مع بعض النسب الأخرى؛ ولعل السبب وراء ذلك عائد إلى إمكانية تعدد الشواهد في المثل الواحد، مما يتيح المجال أمام المبرد للاستشهاد بالمثل الواحد أكثر من مرة، ولكن هذه الأمثال التي تسيّر على هذه الشاكلة قليلة جداً، مما جعل نسبة الاستشهاد بها قليلة أيضاً.

— بلغت نسبة الاستشهاد بالأمثال التي ساوى فيها المبرد ما بين الأمثال والأصول، ما نسبته (3.296%)، وهي أيضاً نسبة ضئيلة مقارنة مع النسب الأخرى؛ ولعل السبب وراء ذلك أن الأمثال مسكوكات لغوية، موروثة عن العرب، لذلك ينبغي أن تؤخذ ويستشهد بها على حالها، دون أدنى تصرف في ألفاظها؛ لذلك ساوى المبرد بينها، وبين بعض التراكيب اللغوية، التي تلتزم حالة واحدة في استعمالها، سواء استعملت مع المذكر، أم مع المؤنث، أم مع المفرد، أم مع المؤنث، أم مع الجمع، كما هو الحال في (حبذا).

— بلغت نسبة الاستشهاد بالأمثال التي ساوى فيها المبرد ما بين المثل والشعر ما نسبته (3.296%)، من نسبة الاستشهاد، وهي نسبة لا بأس بها مقارنة مع النسب الأخرى، ولعل السبب وراء ذلك أن هنالك قواسم مشتركة ما بين الشعر والمثل، من أبرزها الضرورة، والشفوية، والسيرورة، والجانب الوظيفي، إضافة إلى جانب المحاكاة، والتخييل، وجانب الإيقاع والموسيقى، وهي قواسم جعلتها عند بعض العلماء أبقى من الشعر، وأشرف من الخطابة، فلم يسر شيء سيرها، ولا عم عمومها، حتى قيل أسير من مثل، ومن هذا المنطلق اعتمدها المبرد شواهد في

كتابه للتقعيد، وتقنين القواعد.

— بلغت نسبة استشهاد المبرد بالأمثال المنظومة من خلال بيت شعري، ما نسبته (5.449%)، من نسبة الاستشهاد، وهي نسبة تكاد تكون مرتفعة قليلاً مقارنة مع بعض النسب الأخرى؛ ولعل السبب وراء ذلك، أن هنالك كثيراً من الأمثال الواردة عن العرب، فيها من الإيقاع والموسيقى، ما يوازي الشعر، حتى عدّ المثل من أقسام الشعر، قال المرزوقي في ذلك⁽¹⁵⁷⁾: "أقسام الشعر ثلاثة: مثل سائر، وتشبيه نادر، واستعارة قريبة"، وقال غيره⁽¹⁵⁸⁾: "الأمثال تقع في الشعر وفي النثر، لعل هذه الأسباب مجتمعة دفعت المبرد للاستشهاد بهذا الصنف من الأمثال.

— بلغت نسبة الاستشهاد بالأمثال التي تصرف في ألفاظها، من خلال الحذف، أو من خلال التبدل والتغيير، ما نسبته، (17.552%) من نسبة الاستشهاد، وهي نسبة مرتفعة جداً مقارنة مع النسب الأخرى، ولعل السبب وراء ذلك قد يكون عائداً إلى أن إيراد المثل بنصه الأصلي الوارد عليه في كتب الأمثال، لا يخدم القضية التي هو بصدد معالجتها، لذلك هو مضطر للتصرف في نص المثل، وفق ما تقتضيه الحاجة، ولعل في ذلك خروجاً على العرف اللغوي المتعارف عليه لدى اللغويين، في أن الأمثال نصوص تراثية تكاد تصل حرمة التصرف فيها إلى درجة القداسة، إلا أن المبرد استطاع التحرر من نير ذلك من خلال التصرف في ألفاظها.

— بلغت نسبة الاستشهاد بأكثر من مثل على القضية الواحدة منسجمة تماماً مع نسبة الاستشهاد بالمثل وحده دون دعمه بشواهد أخرى، وذلك بنسبة مقدارها (12.087%)، وهي نسبة عالية مقارنة بالنسب الأخرى، وفي ذلك دلالة واضحة على مدى خصب مادة الأمثال بالشواهد اللغوية، التي يمكن الاتكاء عليها في التقعيد.

— أما نسبة الاستشهاد بالأمثال التي لها أكثر من رواية، فقد حلت في المرتبة الأخيرة من بين نسب الاستشهاد الأخرى، وذلك بنسبة ضئيلة جداً مقدارها (1.09)، ولعل السبب الذي دفع المبرد إلى اعتماد ذلك النهج، على الرغم من أن للمثل رواية أخرى هي الأفصح، هو أن الرواية الأخرى الأكثر فصاحة الواردة في كتب الأمثال، لا تخدم القضية التي هو بصدد معالجتها، لذلك لجأ إلى الرواية الأقل فصاحة؛ لأنها تخدم القضية التي يعالجها.

— أما نسبة الاستشهاد بالأساليب اللغوية الأخرى غير المثلية، فقد بلغت ما نسبته (3.29%) من نسب الاستشهاد، وفي ذلك دليل واضح على عدم توافر الشواهد القرآنية، والشعرية، والمثلية على القضية المطروحة، مما دفع المبرد إلى اعتماد تلك الأساليب اللغوية كشواهد رئيسة على القضايا المطروحة.

نتائج الدراسة:

— شكات الأمثال مادة خصبة عند المبرد للاستشهاد، واستنباط الأحكام، على الرغم مما يعترها من ضرورات، وتجاوزات فرضتها لغة الإبداع.
— كان المبرد أكثر توسعا في الاستدلال بالمثل من سابقه، ففي الوقت الذي اتخذ فيه سيويه المثل دليلا للاستشهاد به للتعزيز والاستئناس اعتمده المبرد في كثير من المواضع لإرساء القواعد وإقرارها، وليس أدل على ذلك من نسبة الاستشهاد به كشاهد رئيس على القضايا المطروحة، فقد وصلت نسبة الاستشهاد به للتعديد عليه، مقارنة بالنسب الأخرى للاستشهاد ما يقرب من (24.175%)، وهذه النسبة تعد من أعلى نسب الاستشهاد.

— احتل الشاهد المثلي المرتبة الثالثة في نسبة الاستشهاد عند المبرد، بنسبة لا تتجاوز (2.083%)، مقارنة بالشاهد الشعري الذي احتل المرتبة الأولى، بنسبة (52.150%)، والشاهد القرآني الذي احتل المرتبة الثانية، فقد بلغت نسبة الاستشهاد به (45.766%)؛ ولعل مرد ضالة نسبة الاستشهاد بالشاهد المثلي مقارنة ببقية الشواهد الأخرى، قلة عدد الشواهد المثلية مقارنة بالشواهد الشعرية والقرآنية.

— المبرد لم يعتمد أسلوبا، أو منهجا محددًا في آلية الاستشهاد بالمثل، فقد يستشهد بالمثل من باب التعميد عليه، وقد يستشهد به فقط من باب التعزيز والاستئناس، وتارة يستشهد بالمثل الواحد على أكثر من قضية، وقد يستشهد بأكثر من مثل على القضية الواحدة، وقد يساوي بينه وبين دلالة الحال، أو بينه وبين الأصول في الاستشهاد، وأساليب أخرى تم توضيحها في ثنايا الدراسة، وقد يستشهد بالمثل منفردا، دون أن يدعمه أو يعززه بشواهد أخرى لا من القرآن، ولا من الشعر، ولا يكون ذلك إلا عندما لا يكون أمامه سوى المثل للاستشهاد به.

— لم يعتمد المبرد في الاستشهاد بالمثل تلك الأمثال التي اعتمدها من سبقه من النحاة، ولا سيما سيويه، فالمطالع للكاتبين يلمس بشكل واضح أن الأمثال التي اعتمدها المبرد في معظمها مغايرة تماما للأمثال التي اعتمدها سيويه، فعلى الرغم من أن الأمثال التي اعتمدها سيويه في كتابه بلغت ما يقرب من اثنين وأربعين مثلا، والأمثال التي اعتمدها المبرد للاستشهاد بها في كتابه بلغت واحد وثلاثون مثلا، مع مراعاة المكرر منها، إلا أن عدد الشواهد المثلية المشتركة بينهما لم تتجاوز تسعة أمثال⁽¹⁵⁹⁾، وهي نسبة ضئيلة مقارنة بمدى تأثير المبرد في كتابه بسيويه، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على مدى استقلالية المبرد في انتقائه للشواهد المثلية التي اعتمدها في كتابه.

— كان المبرد أكثر جرأة على نص المثل، ممن سبقه من اللغويين القدامى، الذين ذهبوا إلى أن المثل إرث لغوي، ينبغي عدم التصرف في ألفاظه بالتغيير والتبديل، وإن جاءت مخالفة للقياس، أما المبرد فقد تجرد من ذلك بشكل تام، فمن خلال مطالعتي لمجموعة من مصنفات القدماء، تبين لي أن المبرد، تناول النص المثلي كغيره من النصوص الأخرى، وتعامل معه وكأنه مثال مجرد، فقد تجرأ عليه

توظيف المثل في التقعيد اللغوي (المقتضب للمبرد أنموذجاً)

بالتبديل والتغيير، والحذف، والزيادة؛ خدمة للقاعدة التي هو بصدد معالجتها؛ ولعل مرد ذلك عائد إلى أن إيراد المثل بالرواية الأصلية الواردة في كتب الأمثال، قد لا تخدم القضية التي هو بصدد معالجتها، لذلك هو مضطر إلى التصرف في ألفاظ المثل؛ لتحقيق مبتغاه، والأمثلة على ذلك كثيرة، بينها من خلال البحث.

— لم يقتصر المبرد في الاستشهاد على القضايا المطروحة بالأمثال الموافقة للقياس، بل تعدى ذلك إلى الاستشهاد بأمثال مخالفة للقياس، وهذا ما أثبتته الباحث في ثنايا البحث؛ ولعل الدافع وراء ذلك عدم توفر شواهد أخرى لتوضيح القضية المراد توضيحها، فلم يكن أمامه سوى الشواهد المثلية المخالفة للقياس للاستناد عليها في ذلك، كما هو الحال في حديثه عن حذف حرف النداء من النكرة، فقد استشهد بالأمثال الآتية: افتدّ مخنوق، وأطرق كرا، وأصبح ليل، على الرغم من مخالفتها للقياس، وقد يكون السبب من وراء ذلك الإحاطة والإلمام بجميع حيثيات القضية، حتى الخارج عن القياس فيها.

— المبرد ساوى في الضرورة ما بين الشعر، والمثل، حيث جعل كلا منهما موطن ضرورة.

— إن اعتماد المبرد لهذه الأمثال في كتابه للاستشهاد بها، — بصرف النظر عن طبيعة الاستشهاد — دون غيرها من الأمثال الأخرى، التي تعج بها كتب الأمثال، ليهو دليل واضح على أن هذه المجموعة من الأمثال، هي وحدها التي توافرت فيها الشواهد التي تخدم القضايا التي هو بصدد معالجتها.

الحواشي

1. بعد تتبع الأمثال في بعض المظان اللغوية، ومنها: سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان (180هـ)، الكتاب، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي - القاهرة، (د ت ط)، الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد (207هـ)، معاني القرآن، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، و محمد علي النجار، و عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، ط1 (د ت)، ابن السراج، أبو بكر محمد بن السري (316هـ)، الأصول في النحو، تحقيق: عبد السلام الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو (538هـ)، المفصل في صنعة الإعراب، تحقيق: علي بو ملح، مكتبة الهلال - بيروت، ط1/1993، ابن هشام، عبدالله بن يوسف بن أحمد (761هـ)، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر للطباعة والنشر، (د ت ط)، فقد تبين لي أنهم أكثر التزاما بالمحافظة على النص المثلي من المبرد.
2. المبرد، محمد بن يزيد (285هـ)، المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب - بيروت، (د ت ط)، ج (225/3).
3. الميداني، أبو الفضل أحمد بن إبراهيم (518هـ)، مجمع الأمثال، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار المعرفة - بيروت، (د ت ط)، ج (1/1).
4. المصدر نفسه، ج (1/1).
5. التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد (1158هـ)، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي د حروج، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، ط1/1996م، ج (1450/2).
6. الميداني، مجمع الأمثال: ج (1/1).
7. انظر المثل في الأندلسي، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز (487هـ)، فصل المقال في شرح كتاب الأمثال، تحقيق: إحسان عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1/1971، ص (206)، الميداني، مجمع الأمثال، ج (24/1)، (436)، المبرد، المقتضب، ج (410/4).
8. المبرد، المقتضب: ج (410/4).
9. البيت للبيد بن ربيعة العامري (41هـ)، في ديوانه، اعتنى به حمدو طماش، دار المعرفة، ط1/2004، (د ت ط)، ص (91)، سيبويه، الكتاب، ج (333/2)، المبرد: المقتضب، ج (410/4)، ثعلب، أحمد بن يحيى (291هـ)، مجالس ثعلب، تحقيق: عبد السلام هارون، دار المعارف، (د ت ط)، ص (515).
10. المبرد، المقتضب: ج (410/4).
11. لم أعثر على هذا المثل في كتب الأمثال.
12. المبرد، المقتضب: ج (107/1 - 108).
13. المبرد لم يورد المثل بالصيغة الواردة في كتب الأمثال، فالصيغة الواردة للمثل في مجمع الأمثال (إن مع اليوم غدا يا مسعدة)، ج (30/1)، وورد هذا المثل بصيغة مغايرة أيضا في الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو (538هـ)، المستقصى في أمثال العرب، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط2/1987، ج (414/1)، فقد أورده الزمخشري على النحو الآتي: (إن مع اليوم غدا)، المبرد، المقتضب: ج (238/2)، (153/3).
14. المبرد، المقتضب: ج (238/2).
15. انظر البيت في السيرافي، الحسن بن عبد الله بن المرزبان (368هـ)، أخبار النحويين البصريين، تحقيق: طه محمد الزيني، و محمد عبد المنعم خفاجي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، (د ط)، 1966، ص (60)، وانظر البيت في ابن منظور، محمد بن مكرم (711هـ)، لسان العرب، دار صادر - بيروت، ط3/1993، ج (651/12)، (267/14)، (117/15).

توظيف المثل في التقعيد اللغوي (المقتضب للمبرد أنموذجا)

16. المبرد، المقتضب: ج(153/3).
17. ورد المثل في الميداني، مجمع الأمثال (ماز رأسك والسيف)، ج(279/2)، الزمخشري، المستقصى من أمثال العرب ج(339/2).
18. انظر المثل في الميداني، مجمع الأمثال، ج(52/1)، وفي الزمخشري، المستقصى في أمثال العرب ج(443/1)، العسكري، جمهرة الأمثال، ج(196/1).
19. المقتضب: المبرد ج(215/3).
20. الميداني، مجمع الأمثال، ج(171/1)، العسكري، جمهرة الأمثال، ج(397/1)، الهاشمي، الأمثال، ج(112/1).
21. المبرد، المقتضب، ج(30/3).
22. انظر المثل في الميداني، مجمع الأمثال، ج(17/2)، العسكري، جمهرة الأمثال، ج(50/2، 51)، الهاشمي، الأمثال، ج(171/1، 334)، ابن سلام، أبو عبيد القاسم(224هـ)، الأمثال، تحقيق: الدكتور عبد المجيد قطامش، دار المأمون للنشر، ط1/1980، ص(300).
23. المبرد، المقتضب، ج(70/3، 72).
24. انظر المثل في الزمخشري، المستقصى في أمثال العرب، ج(203/2)، وقد ورد في المستقصى بزيادة أن في خبر كاد.
25. انظر المثل في الميداني، مجمع الأمثال، ج(162/2)، وفي الهاشمي، الأمثال، ج(202/1، 337).
26. المبرد، المقتضب، ج(74/3).
27. انظر المثل في الميداني، مجمع الأمثال، ج(288/2). المبرد غير في نص المثل، فقد أبدل (مسيء) بدلا من شاء، المثل في الميداني (ما شاء من أعتب).
28. المبرد، المقتضب، ج(190/4).
29. المصدر نفسه، ج(261/4)..
30. انظر المثل في الميداني، مجمع الأمثال، ج(78/2)، الزمخشري، المستقصى في أمثال العرب، ج(265/1).
31. انظر المثل في، الضبي، المفضل، أمثال العرب، قدم له وعلق عليه د. إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، ط2/1983، ج(27/1).
32. المبرد لم يورد المثل بكامل نصه كما ورد في كتب الأمثال، فقد ورد في كتب الأمثال (اطرق كرا إن النعام في القرى)، انظر المبرد في الميداني، مجمع الأمثال، ج(431/1)، الزمخشري، المستقصى في أمثال العرب، ج(221/1).
33. المبرد، المقتضب، ج(143/2).
34. انظر المثل في ابن سلام، الأمثال، ص(115)، الميداني، مجمع الأمثال، ج(430/1).
35. انظر المثل في الميداني، مجمع الأمثال، ج(68/2)، ابن سلام، الأمثال، ص(248)، الأندلسي، أبي عبيد الله بن عبد العزيز، فصل المقال في شرح كتاب الأمثال، ص(358).
36. المبرد، المقتضب، ج(143/2).
37. المبرد، المقتضب، ج(9/4).
38. انظر المثل في الميداني، مجمع الأمثال، ج(203/1)، وفي الزمخشري، المستقصى من أمثال العرب، ج(69/1).
39. المبرد، المقتضب، ج(12-11/4).
40. انظر المصدر نفسه، ج(15/3، 25، 280، 4/102، 363).
41. المصدر نفسه ج(10/4).

42. انظر المثل في الخوارزمي، محمد بن العباس (383هـ)، الأمثال المولدة، المجمع الثقافي، أبو ظبي، (د ط) / 1924، ص (451، 577)، الميداني: مجمع الأمثال، ج (1/ 203)، الزمخشري، المستقصى في أمثال العرب، ج (1/ 69).
43. المبرد، المقتضب، ج (10/ 4- 11).
44. انظر البيت في سيبويه، الكتاب، ج (259/1، 65/2)، ابن يعيش: أبو البقاء موفق الدين (643هـ)، شرح المفصل، تحقيق: إميل بديع يعقوب، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 2001/1، ج (69/1)، ابن جنبي، أبو الفتح عثمان بن جنبي (392هـ)، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، بيروت، (د ت ط)، ج (367/2)، المبرد: المقتضب، ج (10/ 4).
45. انظر البيت في ابن يعيش، شرح المفصل، ج (96/1)، ابن منظور، لسان العرب، ج (296/1) (حبيب)، المبرد، المقتضب، ج (10/4).
46. انظر البيت في سيبويه، الكتاب، ج (327/3)، ابن جنبي، أبو الفتح عثمان بن جنبي (392هـ)، سر صناعة الإعراب، تحقيق: حسن هندأوي، دار القلم - دمشق، ط 1993/2، ج (231/1)، المبرد، المقتضب، ج (10/4).
47. المبرد، المقتضب، ج (77/3).
48. انظر المثل في العسكري، أبو هلال الحسن بن عبدالله (395هـ)، جمهرة الأمثال، دار الفكر - بيروت، (د ت ط)، ج (2/ 178، 193)، الهاشمي، زيد بن عبدالله بن مسعود (400هـ)، الأمثال، دار سعد الدين - دمشق، ط 2003/1، ص (207، 341)، الميداني، مجمع الأمثال، ج (2/ 174، 202).
49. المبرد، المقتضب، ج (77/3).
50. سورة الإسراء: 100
51. ⁵¹ البيت بلا نسبة في المبرد، محمد بن يزيد (285هـ)، الكامل في اللغة والأدب، تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي - القاهرة، ط 1997/3، ج (221/1)، وبلا نسبة في المبرد، المقتضب، ج (77/3)، وللمتلص في الأصمعي، أبو سعيد عبد الملك بن قريب، (216هـ)، الأصمعيات، تحقيق: أحمد محمد شاكر، و عبد السلام هارون، دار المعارف - مصر، ط 1993/1، ص (245)، وللمتلص أيضا في ابن الشجري، ضياء الدين أبو السعادة (542هـ)، مختارات شعراء العرب، تحقيق: محمود حسن زنتاني، مطبعة الاعتماد - مصر، ط 1925/1، ج (29/3).
52. المثل ورد في الميداني، مجمع الأمثال بروايتين، هما: (تفرقوا أيدي سبا)، و (ذهبوا أيدي سبا)، ج (275/1)، وورد بنفس الروايتين أيضا في الزمخشري، المستقصى في أمثال العرب، ج (88/2).
53. المبرد، المقتضب، ج (21/4).
54. المصدر نفسه، ج (176/2).
55. المصدر نفسه، ج (176/2).
56. نص المثل في الميداني، مجمع الأمثال (غلق الرهن بما فيه)، ج (61/2)، وورد المثل بالنص نفسه الوارد في مجمع الأمثال، ص (222).
57. المبرد، المقتضب، ج (202/2).
58. سورة الزخرف: 33
59. سورة البقرة: 278، قراءة (فرهن) بضم الراء، والهاء، قراءة سبعية قرأ بها أبو عمرو بن العلاء، وابن كثير، انظر القيسي، مكي بن أبي طالب (437هـ)، الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، تحقيق: محي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، ط 1997/5، ج (322/1)،

- وانظر ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير (833هـ)، النشر في القراءات العشر، تحقيق: علي محمد الصباغ، المطبعة التجارية الكبرى، (د ت ط)، ج(237/2)، وانظر الأندلسي، أبو حيان (745هـ)، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت، (د ط) / 1420 هـ، ج(743/2).
60. سورة البقرة، 278.
61. المبرد، المقتضب، ج(202/2).
62. لم أعثر على المثل في كتب الأمثال.
63. البيت للزبير الأسدي في سيبويه، الكتاب، ج(297/2)، ولعبد الله بن فضالة في الأصفهاني، أبو الفرج (356هـ)، الأغاني، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر للنشر، ط2 / (د ت)، ج(72-71/12)، وفي ابن يعيش، شرح المفصل، ج(97/2)، وبلا نسبة في المبرد، المقتضب، ج(362/4).
64. انظر سيبويه، الكتاب، ج(354/1)، المبرد، المقتضب، ج(362/4)، ابن مالك، محمد بن عبد الله الطائي الجبائي (672هـ)، شرح الكافية الشافية، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى، ط1 / (د ت)، ج(520/1، 530).
65. المبرد، المقتضب، ج(363/4).
66. لقد سبق تخريج هذه الأمثال في موضع سابق من هذه الدراسة.
67. انظر، المبرد، المقتضب، ج(261/4).
68. المبرد، المقتضب، ج(202/2).
69. لقد سبق تخريج المثل في موضع آخر من الدراسة.
70. المبرد، المقتضب، ج(108/1).
71. لقد سبق تخريج المثل في موضع آخر من الدراسة.
72. انظر المثل في الميداني، مجمع الأمثال، ج(17/2)، العسكري، جمهرة الأمثال، ج(50/2، 51)، الهاشمي، الأمثال، ج(171/1، 334)، ابن سلام، أبو عبيد القاسم (224هـ)، الأمثال، تحقيق: الدكتور عبد المجيد قطامش، دار المأمون للنشر، ط1/1980، ص(300).
73. سبق تخريج المثل في موضع سابق من البحث.
74. المبرد، المقتضب، ج(238/2).
75. المبرد، المقتضب، ج(153/3).
76. المصدر نفسه ج(153/3).
77. سبق تخريج المثل في موضع سابق من البحث.
78. المبرد، المقتضب، ج(21/4).
79. المصدر نفسه، ج(25/4).
80. المصدر نفسه، ج(176/2).
81. سبق تخريج المثل في موضع سابق من البحث.
82. المبرد، المقتضب، ج(9/4).
83. المبرد، المقتضب، ج(10/4).
84. لقد سبق تخريج المثليين في موضع سابق من البحث.
85. المبرد، المقتضب، ج(215/3).
86. انظر المثل في الميداني، مجمع الأمثال، ج(430/1)، ابن سلام، الأمثال، ج(115/1)، أبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز، فصل المقال، ج(169/1).
87. انظر المثل في الميداني، مجمع الأمثال، ج(68/2)، ابن سلام، الأمثال، ج(248/1).
88. المبرد، المقتضب، ج(138/2).
89. المصدر نفسه، ج(280/3).

90. لم أعر على هذا المثل في كتب الأمثال.
91. المبرد، المقتضب، ج(280/3).
92. سورة النساء: 24
93. المبرد، المقتضب ج(98/4).
94. المبرد لم يورد المثل بنصه، وإنما اكتفى بإيراد كلمة واحدة من المثل، حيث إن المثل بنصه في الزمخشري، المستقصى في أمثال العرب (أسرى من قنفذ)، ج(168/1).
95. المبرد: المقتضب، ج(100/4، 101).
96. البيت لحميد بن الأرقط في سيبويه، الكتاب، ج(70/1)، والعكبري، أبو عبد الله بن الحسين (616هـ)، شرح ديوان المتنبي، تحقيق: مصطفى السقا وآخرون، دار المعرفة - بيروت، (د ت ط)، ج(234/2)، وبلا نسبة في ابن عبد ربه، أبو عمر شهاب الدين (328هـ)، العقد الفريد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1983، ج(208/7)، المبرد، المقتضب، ج(100/4)..
97. البيت لهشام أخو ذي الرمة في سيبويه، الكتاب، ج(71/1، 147)، وبلا نسبة في المبرد، المقتضب، ج(101/4)، وابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد (761هـ)، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق: مازن المبارك وآخرون، دار الفكر - دمشق، ط6/1985، ص(389).
98. البيت من قصيدة للفرزدق في هجاء جرير في ديوانه، تحقيق: مجيد طراد، دار الكتاب العربي، ط2/1994، ج(199/1)، وروايته في الديوان: (قنافظ دزامون خلف جحاشهم // لما كان إياهم عطية عودا)، وبلا نسبة في الأصفهاني، الأغاني، ج(9/268)، وبلا نسبة كذلك في ابن هشام، المغني، ج(1/795)، وفي المبرد، المقتضب، ج(101/4).
99. انظر شرح الديوان، ج(199/1).
100. المبرد، المقتضب، ج(323/2).
101. البيت لزهير بن أبي سلمى في ديوانه (انظر الديوان)، وفي سيبويه، الكتاب، ج(500/3)، وورد المثل بروايتين في البغدادي، عبدالقادر بن عمر (1093هـ)، خزائن الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط4/1997م. وهما: (فاقدر بذرعك)، و(فاقصد بذرعك)، ج(451/5، 452، 453، 11/194)، وفي الميداني، مجمع الأمثال، ج(293/1، 92/2).
102. المبرد، المقتضب، ج(138/2).
103. انظر المثل في ابن سلام، كتاب الأمثال، ج(96/1)، وفي الهاشمي، الأمثال، ج(281/1)، (340).
104. المبرد، المقتضب، ج(135/2).
105. البيت لحسان بن ثابت في ديوانه، ()، وفي عزام، رضا عبد الجيد السيد، الاعتراضات النحوية في كتاب (منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، للأشموني، أحمد بن عبد الكريم، رسالة ماجستير غير منشورة في الدراسات اللغوية العربية، جامعة الأزهر، (د ط)، 2005، ص(55)، المبرد، المقتضب، ج(135/2).
106. سورة النساء: 159.
107. البيت لتميم بن مقبل في سيبويه، الكتاب، ج(346/2)، وروايته فيه (وما الدهر)، بدلا من (وهل الدهر)، وبلا نسبة في المبرد، الكامل في اللغة والأدب، ج(136/2)، وروايته فيه (وهل الدهر) بدلا من (وما الدهر)، وبلا نسبة أيضا في المقتضب، الكامل في اللغة والأدب، ج(132/3)، وبلا نسبة أيضا في البغدادي، خزائن الأدب، ج(55/5، 56، 58، 10/175).
108. البيت للنابغة الذبياني في ديوانه، تحقيق: علي فاعور، دار الفكر العربي، ص (126)، وللنابغة أيضا في سيبويه، الكتاب، ج(345/2)، وفي المبرد، المقتضب، ج(136/2).
109. المبرد، المقتضب، ج(410/4).

110. سبق تخريج البيت في موضع آخر من الدراسة.
 111. المبرد، المقتضب: ج(410/4).
 112. البيت سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 113. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 114. المبرد، المقتضب، ج(10/4).
 115. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 116. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 117. المبرد، المقتضب، ج(261/4).
 118. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 119. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 120. المبرد، المقتضب، ج(143/2).
 121. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 122. المبرد، المقتضب، ج(215/3).
 123. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 124. المبرد، المقتضب، ج(40/3).
 125. انظر المثل في المبرد، المقتضب، ج(102/4)، الميداني، مجمع الأمثال، ج(72/2)، العسكري، جمهرة الأمثال، ج(1/368، 88/2، 89، 101، 102)، ابن سلام، الأمثال، ص(54)، الهاشمي، الأمثال، ص(335، 176).
 126. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 127. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 128. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 129. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 130. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 131. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 132. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 133. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 134. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
 135. المبرد، المقتضب، ج(261/4).
 136. الأمثال سبق تخريجها في موضع آخر من الدراسة.
 137. المبرد، المقتضب، ج(138/2).
 138. المثلان سبق تخريجهما في موضع آخر من الدراسة.
 139. المبرد، المقتضب، ج(15/3).
 140. انظر المثل في الميداني، مجمع الأمثال، ج(100/1)، الزمخشري، المستقصى في أمثال العرب، ج(11/2)، العسكري، جمهرة الأمثال، ج(236/1)، ضيف، أحمد شوقي(1462هـ)، تاريخ الأدب العربي الجاهلي، دار المعارف، (د ت ط)، ص(408).
 141. انظر المثل في الميداني، مجمع الأمثال، ج(107/1)، الزمخشري، المستقصى في أمثال العرب، ج(204/1)، البغدادي، خزائن الأدب ولب لباب لسان العرب، ج(11/404، 428).
 142. المثلان سبق تخريجهما في آخر من الدراسة.
 143. المثلان سبق تخريجهما في موضع آخر من الدراسة.
 144. انظر المبرد، المقتضب، ج(215/3).

145. من هذه الأمثال: (كاد العروس يكون أميراً)، فقد ورد في كتب الأمثال (كاد العروس أن يكون ملكاً).
- (غلقت الرّهان بما فيها)، فقد ورد في كتب الأمثال (علق الرهن بما فيه).
 - (أيادي سبا)، فقد ورد في كتب الأمثال (أيدي بدلا أيادي).
 - (إنما يجزى الفتى غير الجمل)، فقد ورد في كتب الأمثال (إنما يجزى الفتى ليس الجمل).
 - (إن مع اليوم أخاه غدوا)، فقد ورد في كتب الأمثال (إن مع اليوم غدا يا مسعدة).
 - (ما مسيء من أعتب)، فقد ورد في كتب الأمثال (ما شاء من أعتب).
146. المثل سبق تخريجه في موضع آخر من الدراسة.
147. أنظر سيبويه، الكتاب، ج(250/1)، ابن السراج، الأصول في النحو، ج(290/2)، ابن الوراق، محمد بن عبدالله بن العباس(381هـ)، علل النحو، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، ط1/1999م، ص(356)، المرادي، أبو محمد بدر الدين حسن(779هـ)، توضيح المقاصد والمسالك لشرح ألفية ابن مالك، تحقيق: عبدالرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط1/2008م، ج(204/1)، الأشموني الشافعي، علي بن محمد بن عيسى(900هـ)، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1/1998م، ج(101/1)، الحنود، إبراهيم بن صالح، الضرورة الشعرية ومفهومها لدى النحويين دراسة على ألفية ابن مالك، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة السنة الثالثة والثلاثون، العدد، الحادي عشر بعد المئة، 2001م، ص(427).
148. المثالن لم أعتز عليهما في كتب الأمثال.
149. المبرد: المقتضب، ج(280/3).
150. المصدر نفسه، ج(108/1).
151. لم أعتز على المثل في كتب الأمثال.
152. السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر(911هـ)، المزهرة في علوم اللغة وأنواعها، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1/1998م، ج(375/1).
153. ابن جنبي، أبو الفتح عثمان(392هـ)، المحتسب في وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، وزارة الأوقاف - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، (د ط)، 1999، ج(70/2).
154. المصدر نفسه، ج(70/2).
155. الأمثال سبق تخريجها في موضع آخر من الدراسة.
156. المبرد، المقتضب، ج(261/4).
157. المرزوقي، أبو علي أحمد بن محمد(421هـ)، شرح ديوان الحماسة، نشره أحمد أمين، وعبد السلام هارون، القاهرة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، (د ط)، 1951م، ج(9/1).
158. المصدر نفسه، ج(10/1).
159. أما الأمثال المشتركة بين سيبويه، والمبرد، فهي على النحو الآتي: (أصبح ليل)، (أطرق كرا)، (افتد مخنوق)، (أطري فإنك ناعلة)، (إن الفكاهة لمقودة إلى الأذى)، (أهلك والليل)، (عسى الغوير أبوسا)، (بالم ما تختننه)، (بعين ما أرينك)، (وراك أوسع لك)، (قضية ولا أبا حسن لها).

المصادر والمراجع:

- الأشموني الشافعي، علي بن محمد بن عيسى (900هـ)، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1/1998م.
- الأصفهاني، أبو الفرج (356هـ)، الأغاني، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر للنشر، ط2/ (د ت).
- الأصمعي، أبو سعيد عبد الملك بن قريب، (216هـ)، الأصمعيات، تحقيق: أحمد محمد شاكر، و عبد السلام هارون، دار المعارف – مصر، ط7/ 1993.
- الأندلسي، أبو حيان (745هـ)، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر – بيروت، (د ط)/ 1420 هـ.
- الأندلسي، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز (487هـ)، فصل المقال في شرح كتاب الأمثال، تحقيق: إحسان عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط1/1971.
- البغدادي، عبدالقادر بن عمر (1093هـ)، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي – القاهرة، ط4/ 1997م.
- التهانوي، محمد بن علي بن القاضي محمد حامد (1158هـ)، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي د حروج، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، ط1/1996م.
- ثعلب، أحمد بن يحيى (291هـ)، مجالس ثعلب، تحقيق: عبد السلام هارون، دار المعارف، (د ت ط).
- ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير (833هـ)، النشر في القراءات العشر، تحقيق: علي محمد الصباغ، المطبعة التجارية الكبرى، (د ت ط).
- ابن جني، أبو الفتح عثمان (392هـ)، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، بيروت، (د ت ط)، ج(2/367).
- ابن جني، أبو الفتح عثمان (392هـ)، سر صناعة الإعراب، تحقيق: حسن هندراوي، دار القلم – دمشق، ط2/1993.
- ابن جني، أبو الفتح عثمان (392هـ)، المحتسب في وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، وزارة الأوقاف – المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، (د ط)، 1999.
- الحندود، إبراهيم بن صالح، الضرورة الشعرية ومفهومها لدى النحويين دراسة على ألفية ابن مالك، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة السنة الثالثة والثلاثون، العدد، الحادي عشر بعد المئة، 2001م.
- الخوارزمي، محمد بن العباس (383هـ)، الأمثال المولدة، المجمع الثقافي، أبو ظبي، (د ط)/ 1924.
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو (538هـ)، المستقصى في أمثال العرب، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط2/1987.
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو (538هـ)، المفصل في صنعة الإعراب، تحقيق: علي بو ملح، مكتبة الهلال – بيروت، ط1/1993.

- ابن السراج، أبو بكر محمد بن السري(316هـ)، الأصول في النحو، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة – بيروت.
- ابن سلام، أبو عبيد القاسم(224هـ)، الأمثال، تحقيق: الدكتور عبد المجيد قطامش، دار المأمون للنشر، ط1/1980.
- سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان(180هـ)، الكتاب، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي – القاهرة، (د ت ط).
- السيرافي، الحسن بن عبد الله بن المرزبان(368هـ)، أخبار النحويين البصريين، تحقيق: طه محمد الزيني، و محمد عبد المنعم خفاجي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، (د ط)، 1966.
- السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر(911هـ)، المزهري في علوم اللغة وأنواعها، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1/1998م.
- ابن الشجري، ضياء الدين أبو السعادة (542هـ)، مختارات شعراء العرب، تحقيق: محمود حسن زناتي، مطبعة الاعتماد – مصر، ط1/1925.
- الضبي، المفضل، أمثال العرب، قدم له وعلق عليه د. إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، ط2/1983.
- ضيف، أحمد شوقي(1426هـ)، تاريخ الأدب العربي العصر الجاهلي، دار المعارف، (د ت ط).
- طراد، مجيد، شرح ديوان الفرزدق، دار الكتاب العربي، ط2/1994.
- ابن عبد ربه، أبو عمر شهاب الدين(328هـ)، العقد الفريد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1983.
- عزام، رضا عبد الجيد السيد، الاعتراضات النحوية في كتاب (منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، للأشموني، أحمد بن عبد الكريم، رسالة ماجستير غير منشورة في الدراسات اللغوية العربية، جامعة الأزهر، (د ط)، 2005.
- العسكري، أبو هلال الحسن بن عبدالله(395هـ)، جمهرة الأمثال، دار الفكر – بيروت، (د ت ط).
- العسكري، أبو عبد الله بن الحسين (616هـ)، شرح ديوان المتنبي، تحقيق: مصطفى السقا وآخرون، دار المعرفة – بيروت، (د ت ط).
- فاعور، علي، شرح ديوان النابغة الذبياني، دار الفكر العربي، ط1/1993.
- الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد (207هـ)، معاني القرآن، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، و محمد علي النجار، و عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر، ط1(د ت).
- القيسي، مكي بن أبي طالب(437هـ)، الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، تحقيق: محي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، ط5/1997.
- لبيد بن ربيعة العامري(41هـ)، اعتنى به: حمدو طماش، دار المعرفة، ط1/2004، (د ت ط).

- ابن مالك، محمد بن عبدالله الطائي الجبائي(672هـ)، شرح الكافية الشافية، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى، ط1/ (د ت).
- المبرد، محمد بن يزيد(285هـ)، الكامل في اللغة والأدب، تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي – القاهرة، ط3/ 1997.
- المبرد، محمد بن يزيد (285هـ)، المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب – بيروت، (د ت ط).
- المرادي، أبو محمد بدر الدين حسن(779هـ)، توضيح المقاصد والمسالك لشرح ألفية ابن مالك، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط1/ 2008.
- المرزوقي، أبو علي أحمد بن محمد(421هـ)، شرح ديوان الحماسة، نشره أحمد أمين، وعبد السلام هارون، القاهرة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، (د ط)، 1951.
- ابن منظور، محمد بن مكرم(711هـ)، لسان العرب، دار صادر – بيروت، ط3/ 1993.
- الميداني، أبو الفضل أحمد بن إبراهيم(518هـ)، مجمع الأمثال، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، دار المعرفة – بيروت، (د ت ط).
- الهاشمي، زيد بن عبدالله بن مسعود (400هـ)، الأمثال، دار سعد الدين – دمشق، ط1/ 2003.
- ابن هشام، عبدالله بن يوسف بن أحمد(761هـ)، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر للطباعة والنشر، (د ت ط).
- ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد (761هـ)، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق: مازن المبارك وآخرون، دار الفكر – دمشق، ط6/ 1985.
- ابن الوراق، محمد بن عبدالله بن العباس(381هـ)، علل النحو، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد، الرياض – السعودية، ط1/ 1999.
- ابن يعيش: أبو البقاء موفق الدين(643هـ)، شرح المفصل، تحقيق: إميل بديع يعقوب، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1/ 2001.